

( الجَرِيدَةُ الرَّسْمِيَّةُ )

تَصْدُرُ عَنْ دِيوَانُ الْفَتْوَى وَالتَّشْرِيْع

العدد 105

المراسلات: ديوان الفتوى والتشريع رام الله - ام الشرايط - عمارة النبائي - الطابق الثاني تلفاكس:02-2963627 البريد الالكتروني:official\_gazette@lab.pna.ps



مسلسل	رقم محتويات العدد الصفح
	أولاً: قرارات بقوانين
.1	قرار بقانون رقم (1) لسنة 2014م بشأن تعديل قانون المرور رقم (5) لسنة 2000م.
.2	قرار بقانون رقم (2) لسنة 2014م بشأن الموازنة العامة للسنة المالية 2014م.
	بشأن تعديل قانون المرور رقم (5) لسنة 2000م. قرار بقانون رقم (2) لسنة 2014م

## ثانياً: مراسيم رئاسيت

17	مرسوم رقم (1) لسنة 2014م بشأن تعيين أمين عام لجنة الانتخابات المركزية.	.1
18	مرسوم رقم (2) لسنة 2014م بشأن تعيين السيد/ المستشار علي محمود عبد الله أبو دياك أميناً عاماً لمجلس الوزراء.	.2

### ثالثاً: قرارات رئاسيت

19	قرار رقم (107) لسنة 2013م بشأن ترقية المستشار أول السيد / وليد غسان الشكعة.	.1
20	قرار رقم (108) لسنة 2013م بشأن ترقية المستشار أول السيدة / لينا ذالنون انيس جراح.	.2
21	قرار رقم (1) لسنة 2014م بشأن نقل السيد / عامر محمد ياسر نصار (شاهين).	.3
22	قرار رقم (2) لسنة 2014م بشأن تعيين مديراً عاماً لمؤسسة المواصفات والمقاييس.	.4
23	قرار رقم (3) لسنة 2014م بشأن نقل اللواء / عبد الله سليم يوسف أبو زيد.	.5



24	قرار رقم (4) لسنة 2014م بشأن ترقية العميد / رافع توفيق حسين رواجية.	.6
25	قرار رقم (5) لسنة 2014م بشأن ترقية العميد / اسماعيل إبراهيم فراج.	.7
26	قرار رقم (6) لسنة 2014م بشأن مجالس الطلبة.	.8
27	قرار رقم (7) لسنة 2014م بشأن نقل السيدة / خولة شريف علي شحرور.	.9
28	قرار رقم (8) لسنة 2014م بشأن نقل السيد / عبد الناصر رجب أحمد السراج.	.10
29	قرار رقم (9) لسنة 2014م بشأن نقل السيد / برهان حسين جميل عبد الرحيم السعدي.	.11
30	قرار رقم (10) لسنة 2014م بشأن ترقية المقدم / رائد طه محمود عمايرة.	.12
31	قرار رقم (11) لسنة 2014م بشأن اقتطاع ما نسبته (1%) من رواتب الضباط وضباط الصف الأول والأفراد العاملين في قوى الأمن الفلسطينية لصالح مخيم اليرموك.	.13
32	قرار رقم (12) لسنة 2014م بالمصادقة على قرار مجلس الوزراء المتعلق باستملاك مع الحيازة الفورية لقطع أراضي بمحافظة جنين.	.14
34	قرار رقم (13) لسنة 2014م بشأن تكليف السيد/ المستشار علي محمود عبد الله أبو دياك بالإشراف على ديوان الفتوى والتشريع.	.15

### رابعاً: قرارات مجلس الوزراء

35	قرار مجلس الوزراء رقم (15) لسنة 2012م بشأن البدء بالعمل ببرتوكول "باليرمو" لقواعد المنشأ الأورومتوسطية	.1
	بين فلسطين وتركيا.	

خامساً: قرارات وتعليمات وزاريت

36	قرار مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس رقم (9) لسنة 2013م بشأن أحكام المواصفات والمقاييس الفلسطينية – اعتماد مواصفات	.1
37	قرار مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس رقم (10) لسنة 2013م بشأن أحكام المواصفات والمقاييس الفلسطينية – اعتماد مواصفات	.2
38	قرار مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس رقم (11) لسنة 2013م بشأن أحكام المواصفات والمقاييس الفلسطينية – اعتماد مواصفات.	.3
39	قرار مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس رقم (12) لسنة 2013م بشأن أحكام المواصفات والمقاييس الفلسطينية – اعتماد مواصفات	.4
41	قرار مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس رقم (13) لسنة 2013م بشأن أحكام المواصفات والمقاييس الفلسطينية – اعتماد مواصفات	.5
42	قرار مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس رقم (14) لسنة 2013م بشأن أحكام المواصفات والمقاييس الفلسطينية – اعتماد مواصفات	.6
43	قرار مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس رقم (15) لسنة 2013م بشأن أحكام المواصفات والمقاييس الفلسطينية – اعتماد مواصفات	.7
44	قرار وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات رقم (1) لسنة 2014م بشأن أسعار وصلات الربط ( Backhauling ) للسعات التي تزيد عن (5000M bit/sec).	.8

### سادساً: إعلانات

46	إعلانات صادرة عن سلطة الأراضي.	.1
48	إعلانات صادرة عن مجلس التنظيم الأعلى لمحافظة رام الله والبيرة.	.2
74	إعلان صادر عن مجلس التنظيم الأعلى لمحافظة جنين.	.3

2014/2/27



75	إعلان صادر عن مجلس التنظيم الأعلى لمحافظة القدس.	.4
76	إعلان صادر عن مجلس التنظيم الأعلى لمحافظة أريحا.	.5
77	إعلانات صادرة عن مجلس التنظيم الأعلى لمحافظة نابلس.	.6
81	إعلانات صادرة عن مجلس التنظيم الأعلى لمحافظة سلفيت.	.7
84	إعلانات صادرة عن مجلس التنظيم الأعلى لمحافظة الخليل.	.8
89	إعلانات صادرة عن مجلس التنظيم الأعلى لمحافظة طولكرم.	.9
92	إعلانات صادرة عن مجلس التنظيم الأعلى لمحافظة بيت لحم.	.10
96	إعلان صادر عن مجلس التنظيم الأعلى لمحافظة قلقيلية.	.11
97	إعلانات صادرة عن اللجنة الإقليمية للتخطيط والبناء لمحافظة رام الله والبيرة.	.12
142	إعلانات صادرة عن اللجنة الإقليمية للتخطيط والبناء لمحافظة أريحا والأغوار.	.13
144	إعلانات صادرة عن اللجنة الإقليمية للتخطيط والبناء لمحافظة طولكرم.	.14
148	إعلان صادر عن اللجنة الإقليمية للتخطيط والبناء لمحافظة بيت لحم.	.15
149	إعلان صادر عن اللجنة الإقليمية للتخطيط والبناء لمحافظة الخليل.	.16
150	إعلان صادر عن اللجنة الإقليمية للتخطيط والبناء لمحافظة سلفيت.	.17



151	إعلان صادر عن اللجنة الإقليمية للتخطيط والبناء لمحافظة طوباس.	.18
152	إعلان صادر عن اللجنة الإقليمية للتخطيط والبناء لمحافظة قلقيلية.	.19
153	إعلان كشف تصحيح في سجل المواليد - صادر عن وزارة الداخلية.	.20
162	إعلان نشر أسماء مدققي الحسابات الجدد صادر عن مجلس مهنة تدقيق الحسابات.	.21



### قرار بقانون رقم (1) لسنة 2014م بشأن تعديل قانون المرور رقم (5) لسنة 2000م

## رئي سو دول تا فلسط ين دول الفلسطينية دريا الفلسطينية دريا التنفيذية التنفيذية التحديد الفلسطينية التحديد ا

استناداً لأحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته، ولا سيما أحكام المادة (43) منه، وبعد الاطلاع على قانون المرور رقم (5) لسنة 2000م وتعديلاته، وبناءً على تنسيب مجلس الوزراء بتاريخ 2013/12/10م، وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا، وتحقيقاً للمصلحة العامة،

و بإسم الشعب العربي الفلسطيني،

#### أصدرنا القرار بقانون التالي:

### مادة (1) القانون الأصلي

يُشار إلى قانون المرور رقم (5) لسنة 2000م وتعديلاته، لغايات إجراء هذا التعديل بالقانون الأصلى.

#### مادة (2)

#### المركبات المحظور تجديد ترخيصها

تعدل الفقرة (2) من المادة (11) من القانون الأصلي لتصبح على النحو الآتي: المركبة العمومية (ليست حافلة) إذا زاد عمرها عن ثماني عشرة سنة من سنة صنعها، والحافلات العمومية إذا زاد عمرها عن عشرين سنة من سنة صنعها.

#### مادة (3) الالغاء

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار بقانون.

#### مادة (4)

العرض على المجلس التشريعي

يعرض هذا القرار بقانون على المجلس التشريعي في أول جلسة يعقدها لإقراره.



#### مادة (5) السريان والنفاذ

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار بقانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2014/01/30 ميلادية الموافق: 29/ ربيع الأول / 1435هجرية



### قرار بقانون رقم (2) لسنة 2014م بشأن الموازنة العامة للسنة المالية 2014م

# رئي سس دول تقلط فلسط ولي الفلسطينية ولي الفلسطينية ولي التنفيذية التنفيذية التعرير الفلسطينية ولي الفلسطينية ولي الفلسطينية ولي الفلسطينية ولي الفلسطينية ولي الفلسطينية ولي المنافذة ولي

استناداً لأحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته، ولا سيما أحكام المادة (43) منه، وبعد الاطلاع على قانون تنظيم الموازنة العامة والشؤون المالية رقم (7) لسنة 1998م، وبناءً على تنسيب مجلس الوزراء بتاريخ 2014/02/04م، وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،

وبناء على الصارحيات المحولة للا

وتحقيقاً للمصلحة العامة،

وبإسم الشعب العربي الفلسطيني،

#### أصدرنا القرار بقانون التالي:

مادة (1) تقدر إير ادات ونفقات السلطة للإثنى عشر شهراً المنتهية بتاريخ 2013/12/31م، بما يلي:

مليون شيكل	15.176	صافي الإيرادات العامة ومصادر التمويل	.1
مليون شيكل	9,311	صافي الإيرادات	اً.
مليون شيكل	9,871	إجمالي الإيرادات	
مليون شيكل	(560)	إرجاعات ضريبة	
مليون شيكل	4,785	المنح والمساعدات لدعم الموازنة العامة	Ċ
مليون شيكل	1,080	المنح المقدرة لتمويل النفقات التطويرية	ج.
مليون شيكل	15,176	النفقات العامة وصافي الإقراض	.2
مليون شيكل	13,916	النفقات الجارية وصافي الإقراض	اً.
مليون شيكل	1,260	النفقات التطويرية	Ļ.

#### مادة (2)

تقدر المساعدات الخارجية في هذا القرار بقانون بمبلغ (5,865) مليون شيكل.

#### مادة(3)

تخصص المنح المقدرة لتمويل النفقات التطويرية والموضحة في المادة (1/1/7) لتغطية النفقات التطويرية المقدرة في المادة (2/1/4)، ولا يجوز الإنفاق منها إلا بالقدر الذي يتحقق حسب الأصول.



#### مادة (4)

- لا يجوز اللجوء إلى الاقتراض من صندوق التأمين والمعاشات أو من سلطة النقد الفلسطينية لتمويل تنفيذ الموازنة العامة.
- 2. لا يجوز لأي مركز مسؤولية وردت موازنته في هذا القرار بقانون الاقتراض أو السحب على المكشوف من أي بنك محلى أو مؤسسة مالية.

#### مادة (5)

لا يجوز الاقتراض من القطاع المصرفي في عام 2014م، إلا لغايات تغطية الفجوة التمويلية إن وجدت، على أن لا يتجاوز رصيد الدين القائم بتاريخ 2013/12/31م، ما كان عليه بتاريخ 2013/12/31م.

#### مادة (6)

تورد جميع الإيرادات والمساعدات والمنح ومصادر التمويل الأخرى إلى حساب الخزينة العامة الموحد.

#### مادة (7)

يتم الإنفاق من المخصصات الجارية المرصودة في هذا القرار بقانون، بناءً على أو امر مالية شهرية أو ربعية عامة أو خاصة صادرة عن وزير المالية، بناءً على تنسيب مشترك بين مدير عام الموازنة العامة والمحاسب العام وفقاً للخطة النقدية المعدة من قبلهما.

#### مادة (8)

يتم الصرف على المتأخرات من فوائض التمويل والإيرادات.

#### مادة (9)

- 1. إذا أنيط تنفيذ أي عمل وردت مخصصاته في فصل مؤسسة عامة ما بمؤسسة عامة أخرى، تنقل صلاحية الإنفاق من المخصصات الواردة في الأوامر المالية الصادرة عن وزير المالية إلى المسؤول عن الإنفاق في الوزارة أو الهيئة المنفذة بموافقة وزير المالية، بناءً على تنسيب مدير عام الموازنة العامة وبمقتضى أمر مالى جديد.
- 2. لا يجوز عقد أي نفقة أو صرف أي سلفة ليس لها مخصصات في هذا القرار بقانون، ولا يجوز الالتزام بأي مبلغ يزيد عن هذه المخصصات.
- 3. لا يجوز استعمال المخصصات الواردة في الأوامر المالية لغير الأغراض المحددة لها، ولا يجوز تجاوز المخصصات الواردة في الأوامر المالية الصادرة في هذا القرار بقانون.
- 4. لا يجوز صرف أي مبلغ من المخصصات المرصودة لأي مركز مسؤولية إلا بتوقيع المفوض بالإنفاق، أو من يفوضه خطياً من موظفي الفئة العليا، على أن يتم إعلام وزارة المالية بذلك التفويض خطياً.



- 5. لا يجوز فتح أي حساب بنكي لأي مركز مسؤولية إلا بإذن خطى من وزير المالية.
- 6. لا يجوز صرف راتب أي موظف جديد على حساب مخصصات أي مركز مسؤولية إلا بعد تخصيص الاعتماد المالي له من قبل وزير المالية، وتوقيع قرار تعيينه من قبل الوزير المختص، وإخطار الموظف بذلك خطياً من قبل ديوان الموظفين العام.
- 7. إذا لزم أي تعديل على بنود الموازنة العامة المعتمدة للسنة المالية أو إضافة بنود جديدة يترتب عليهما مخصصات إضافية، يتوجب إصدار قرار بقانون ملحق بهذا القرار بقانون.
- 8. لا يجوز إحالة أي عطاء إلا بعد التأكد من توفر المخصصات المالية اللازمة بموجب سند التزام صادر عن مدير عام الموازنة العامة.
- 9. يتم صرف النفقة الناتجة عن ظروف طارئة لم تؤخذ بعين الاعتبار حين إعداد هذا القرار بقانون أو لها طبيعة خاصة من مخصصات الإحتياطات المالية بقرار من مجلس الوزراء بناءً على طلب الوزير المختص بعد دراسته من قبل وزير المالية لتقديم الطلب مع توصياته إلى مجلس الوزراء.

#### مادة (10)

يتم الإنفاق من مخصصات النفقات التطويرية المرصودة للمؤسسات العامة بقرار من وزير المالية، بناءً على طلب الوزير المختص وتنسيب مشترك بين مدير عام الموازنة العامة والمحاسب العام.

#### مادة (11)

يتم الإنفاق من مخصصات النفقات العامة المرصودة في هذا القرار بقانون بقرار من وزير المالية، بناءً على تنسيب مدير عام الموازنة العامة، وذلك بنقل المبلغ المعتمد لموازنة الوزارة المختصة، أو صرفها مركزياً من وزارة المالية.

#### مادة (12)

- 1. لا يجوز نقل المخصصات من برنامج إلى برنامج آخر في الفصل الواحد إلا بموافقة رئيس الوزراء، بناءً على تنسيب وزير المالية، وبناءً على طلب خطي من الوزير المختص يبرر أسباب النقل.
- 2. يجوز نقل المخصصات من مواد النفقات الجارية إلى مواد النفقات الرأسمالية في البرنامج نفسه، بناءً على طلب الوزير المختص وموافقة وزير المالية، وبناءً على تنسيب مدير عام الموازنة العامة ولا يجوز النقل بالعكس.
- 3. يجوز نقل المخصصات بين مواد النفقات الجارية ضمن البرنامج نفسه، كما يجوز نقل المخصصات بين مواد النفقات الرأسمالية في البرنامج نفسه، بناءً على طلب الوزير المختص وموافقة وزير المالية، وبناءً على تنسيب مدير عام الموازنة العامة.
- 4. يجوز نقل المخصصات من مشروع تطويري إلى مشروع تطويري آخر بموافقة وزير المالية، بناءً على طلب الوزير المختص بتنسيب مدير عام الموازنة العامة.
- 5. لا يجوز نقل المخصصات من الرواتب والأجور والعلاوات الواردة في النفقات الجارية لأية مجموعة أخرى أو العكس، باستثناء المساهمات الاجتماعية من النفقات التحويلية.



6. يتم نقل المخصصات المرصودة في موازنة أي مركز مسؤولية لأي موظف يتم نقله وفقاً لأحكام قانون الخدمة المدنية إلى مركز مسؤولية الجهة المنقول إليها، بموافقة وزير المالية، وبناءً على تنسيب مدير عام الموازنة العامة.

#### مادة (13)

- 1. لا يتم تعيين أي موظف وفقاً لأحكام قانون الخدمة المدنية إلا بعد تخصيص الاعتماد المالي اللازم من قبل وزير المالية.
  - 2. يتم حصر التعيينات في الإحداثات الملحقة بهذا القرار بقانون.
- ق. لا يتم التعيين على بدل الشواغر المتحققة عن سنوات سابقة لأي مركز أو مسؤولية، ولا يتم التعيين على شواغر الموظفين المتقاعدين المدنيين والعسكريين خلال السنة المالية إلا بقرار من مجلس الوزراء بناءً على طلب الجهة المعنية وتنسيب وزير المالية.
  - 4. لا يتم التعيين على أية إحداثات سابقة لم يتم إشغالها لأي مركز مسؤولية.
- 5. مع مراعاة أحكام المادة (6/9) من هذا القرار بقانون، يتم شغل الوظائف الدائمة التي تشغر مؤقتاً وفقاً لأحكام قانون الخدمة المدنية واللوائح الصادرة بمقتضاه، بموجب عقد عمل لقاء أجر لا يتجاوز الأجر الموازي المخصص للوظيفة الشاغرة شريطة توفر الاحتياج الفعلي.
- 6. مع مراعاة أحكام قانون الخدمة المدنية واللوائح الصادرة بمقتضاه، يتم التعاقد مع الخبراء لقاء أجر لا يتجاوز مبلغ (4000) دولار، في حال عدم توفر الكفاءة المطلوبة لدى موظفي القطاع العام وتوفر الاحتياج الفعلي للتعاقد، شريطة توفر المخصص المالي اللازم بموجب سند التزام مالى صادر عن مدير عام الموازنة العامة.
  - 7. لا تتم الترقية إلا بعد توفر المخصص المالي اللازم للدرجة المراد الترقية إليها.
- 8. لا يجوز الإعلان عن شغور الوظائف بعد نهاية شهر أيلول من العام 2014م، على الرغم من توفر الإحداثات والمخصص المالي.
- 9. تعتبر أعمال الموظفين والعمال الذين يعملون على حساب مخصصات المشاريع المعينيين بموجب عقود عمل منتهية حكماً بانتهاء تلك المشاريع أو نفاذ تلك المخصصات أيهما أقرب.
  - 10. تلغى الوظائف التي تشغر نتيجة تصويب أوضاع العاملين عليها.

#### مادة (14)

- 1. لا يصرف بدل عن العمل الإضافي، وحيثما اقتضت الضرورة يستعاض عن العمل الإضافي بمنح الموظف يوم إجازة مقابل كل 6 ساعات عمل إضافية، بالإضافة لرصيد إجازاته الرسمية.
- 2. يُستثنى الموظفون العاملون في قطاع الصحة، وشؤون المعابر، والعاملون في المراكز الإيوائية في وزارة الشؤون الاجتماعية، وأي موظفين يتم استثناءهم بموجب قرار يصدر عن مجلس الوزراء.
- 3. يسري الإستثناء المشار إليه في البند رقم (2) من هذه المادة على الموظفين العاملين ضمن الفئة الثانية فما دون.



#### مادة (15)

منح صلاحية إضافية (2%) من أجمالي النفقات الجارية لكل من رئيس الوزراء ووزير المالية مجتمعين لمواجهة أي احتياجات إضافية طارئة.

#### مادة (16)

تعتبر النفقات وجداول الإحداثات الوظيفية لكل مركز مسؤولية الملحقة بهذا القرار بقانون جزءاً لا يتجزأ منه.

#### مادة (17)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار بقانون.

#### مادة (18)

يعرض هذا القرار بقانون على المجلس التشريعي في أول جلسة يعقدها لإقراره.

#### مادة (19)

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار بقانون، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2014/02/10 ميلادية الموافق: 10/ ربيع الثاني/1435 هجرية



الإحداثات المعتمدة ضمن قانون موازنة العام 2014م	مركز المسؤولية
1	المركز القومي للدراسات والتوثيق
8	اللجنة التنفيذية
1	مفوضية التوجيه الوطني
35	سلطة الأراضى
5	مؤسسة رعاية أسر الشهداء والجرحي
10	المعاهد الأزهرية
3	اللجنة الوطنية الفلسطينية للمخيمات الصيغية
10	ديوان قاضي القضاة
8	الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني
10	وزارة الحكم المحلي
1	وزارة الاعلام
6	وزارة الأسرى والمحررين
4	وزارة شؤون المرأة
8	وزارة الداخلية – مركزية
11	وزارة النقل والمواصلات
12	هيئة الإذاعة والتلفزيون الفلسطيني
2	وزارة الثقافة
877	وزارة التربية والتعليم
2	الهيئة العامة لتشجيع الاستثمار
6	ديوان الرقابة المالية والإدارية
2	وزارة شؤون البيئة
15	ديوان الموظفين العام
8	وكالة الأنباء الفلسطينية والمعلومات ـ وفا
10	وزارة العمل
5	مكتب رئيس الوزراء
30	وزارة الزراعة
11	وزارة العدل
40	مجلس القضاء الأعلى
4	مؤسسة المواصفات والمقابيس
3	الهيئة العامة للمدن الصناعية
7	وزارة التخطيط والتنمية الإدارية



7	الهيئة العامة للشؤون المدنية
3	دار الإفتاء الفلسطينية
10	مكتب الرئيس ــ مركزية
30	وزارة الشؤون الاجتماعية
10	وزارة الأشغال العامة والإسكان
6	السفار ات
400	وزارة الصحة
15	سلطة المياه الفلسطينية
6	وزارة الشؤون الخارجية
2	سلطة الطاقة والموارد الطبيعية الفلسطينية
10	وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات
8	وزارة السياحة والأثار
10	وزارة الاقتصاد الوطني
7	الأمانة العامة لمجلس الوزراء
40	وزارة المالية
10	المجلس الأعلى للشباب والرياضة
4	محافظة رام الله والبيرة
1	محافظة طوباس
3	محافظة سلفيت
3	محافظة قلقيلية
2	محافظة بيت لحم
2	محافظة أريحا
2	محافظة القدس
3	محافظة طولكرم
3	محافظة نابلس
3	محافظة الخليل
7	وزارة شؤون القدس
7	الهيئة العامة للمعابر والحدود
40	وزارة الأوقاف والشؤون الدينية
20	النيابة العامة
7	المجلس التشريعي
3	ديوان الفتوى والتشريع
(1,141)	الإحالة على التقاعد
(698)	تنفيذ قرار المحكمة بخصوص إعادة المعلمين المفصولين



(1,839)	إجمالي الإحداثات
20	التأمين والمعاشات



### خلاصة مشروع الموازنة العامة للسنة المالية 2014م

(المبلغ بالمليون دولار)	
2,742	إجمالي الإيرادات
2,586	صافي الإيرادات العامة
924	جباية محلية
1,818	مقاصة
156	إرجاعات ضريبية
3,866	إجمالي النفقات الجارية وصافي الإقراض
2,018	رواتب وأجور
1,681	النفقات الجارية الأخرى
167	صافي الإقراض
1,279	العجز الجاري قبل التمويل
350	النفقات التطويرية
1,629	العجز الإجمالي قبل التمويل
1,629	إجمالي التمويل
1,629	التمويل الخارجي
1,329	المنح والمساعدات لدعم الموازنة
300	المنح المقدرة لتمويل النفقات التطويرية
0	التمويل المحلي
0	الفجوة التمويلية



### مرسوم رقم (1) لسنة 2014م بشأن تعيين أمين عام لجنة الانتخابات المركزية

رئي س دول ت فلسط ين ورئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

استناداً لأحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته،

وبعد الاطلاع على أحكام القرار بقانون رقم (1) لسنة 2007م بشأن الانتخابات العامة،

والاطلاع على المرسوم الرئاسي رقم (14) لسنة 2011م الصادر بتاريخ 2011/12/22م بشأن إعادة تشكيل لجنة الانتخابات المركزية،

وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،

وتحقيقاً للمصلحة العامة،

#### رسمنا بما هو آت:

مادة (1)

يعين السيد/د. سميح سليم خليل شبيب أميناً عاماً للجنة الانتخابات المركزية خلفاً للسيدد. رامي الحمد الله.

مادة (2)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا المرسوم.

مادة (3)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا المرسوم، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2014/01/21 ميلادية الموافق: 20/ ربيع الأول / 1435هجرية



### مرسوم رقم (2) لسنة 2014م بشأن تعيين السيد / المستشار علي محمود عبد الله أبو دياك أميناً عاماً لمجلس الوزراء

رئي س دول ت فلسط ين رئيس اللجنة التنفيذية لنظمة التحرير الفلسطينية ورئيس اللجنة التنفيذية للنظمة التحرير الفلسطينية

استناداً لأحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته،

وبعد الاطلاع على المرسوم الرئاسي رقم (15) لسنة 2013م بشأن اعتماد تشكيل مجلس الوزراء، وبناءً على تنسيب رئيس الوزراء بتاريخ 2014/02/12م،

وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،

وتحقيقاً للمصلحة العامة،

#### رسمنا بما هو آت:

مادة (1)

تعيين السيد / المستشار علي محمود عبد الله أبو دياك أمينًا عامًا لمجلس الوزراء بدرجة وزير.

مادة (2)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا المرسوم.

مادة (3)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا المرسوم، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2014/02/17 ميلادية الموافق: 17/ ربيع الثاني/ 1435هجرية



### قرار رقم (107) نسنة 2013م بشأن ترقية المستشار أول السيد / وليد غسان الشكعة

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية استناداً لأحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته وبعد الاطلاع على النظام الأساسي لمنظمة التحرير الفلسطينية، والاطلاع على قانون السلك الدبلوماسي رقم (13) لسنة 2005م، وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا، وتحقيقاً للمصلحة العامة،

#### قررنا مايلي:

#### مادة (1)

ترقية المستشار أول السيد/وليد غسان الشكعة إلى درجة سفير في وزارة الشؤون الخارجية.

#### مادة (2)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار اعتباراً من تاريخ 2014/1/1م، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ : 2013/09/20 ميلادية الموافق : 14 / ذو القعدة / 1434 هجرية



### قرار رقم (108) نسنة 2013م بشأن ترقية المستشار أول السيدة / لينا ذالنون أنيس جراح

رئي س دول ت فلسط ين رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية استناداً لأحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته، وبعد الاطلاع على النظام الأساسي لمنظمة التحرير الفلسطينية، والاطلاع على قانون السلك الدبلوماسي رقم (13) لسنة 2005م، وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا، وتحقيقاً للمصلحة العامة،

#### قررنا مايلي:

#### مادة (1)

ترقية المستشار أول السيدة / لينا ذالنون أنيس جراح إلى درجة سفير في الصندوق القومي الفلسطيني.

#### مادة (2)

تستمر السيدة لينا في وظيفتها الحالية معتمدة للصندوق القومي الفلسطيني في القاهرة.

#### مادة (3)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار اعتباراً من تاريخ 2014/1/1م، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2013/09/20 ميلادية الموافق: 14 / ذو القعدة / 1434 هجرية



### قرار رقم (1) لسنة 2014م بشأن نقل السيد / عامر محمد ياسر نصار (شاهين)

رئي س دول ت فلسط ين ورئيس اللجنة التنفيذية لنظمة التحرير الفلسطينية استناداً لأحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته، وبعد الاطلاع على أحكام قانون الخدمة المدنية رقم (4) لسنة 1998م وتعديلاته، وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا، وتحقيقاً للمصلحة العامة،

#### قررنا ما يلى:

#### مادة (1)

نقل السيد / عامر محمد ياسر نصار (شاهين) الموظف بديوان الرئاسة إلى ديوان الموظفين العام باعتماده المالي وبنفس درجته الوظيفية.

#### مادة (2)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار.

#### مادة (3)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2014/01/07 ميلادية الموافق: 06 / ربيع الأول / 1435 هجرية



### قرار رقم (2) لسنة 2014م بشأن تعيين مديراً عاماً لمؤسسة المواصفات والمقاييس

رئي سس دول ت فلسط ين رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس اللجنة التنفيدية المنطمة التحرير الفلسطينية استناداً لأحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته، وبعد الاطلاع على قانون المواصفات والمقاييس رقم (6) لسنة 2000م وتعديلاته، وبناءً على تنسيب مجلس الوزراء بتاريخ 20/3/12/10م، وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا، وتحقيقا للمصلحة العامة،

#### قررنا مايلى:

مادة (1)

تعيين السيد / حيدر رمضان حسين حجة مديراً عاماً لمؤسسة المواصفات والمقاييس.

مادة (2)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار.

مادة (3)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ : 2014/01/07 ميلادية الموافق : 06 / ربيع الأول / 1435 هجرية



### قرار رقم (3) لسنة 2014م بشأن نقل اللواء / عبد الله سليم يوسف أبو زيد

رئي س دول ت فلسط ين رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية استناداً لأحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته، وبعد الاطلاع على المرسوم الرئاسي بشأن اختصاصات المحافظين لسنة 2003م، وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا، وتحقيقاً للمصلحة العامة،

#### قررنا مايلي:

#### مادة (1)

نقل اللواء / عبد الله سليم يوسف أبو زيد محافظ محافظة قلقيلية ليعمل محافظاً لمحافظة طولكرم.

#### مادة (2)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2014/01/07 ميلادية الموافق: 06 / ربيع الأول / 1435 هجرية



### قرار رقم (4) لسنة 2014م بشأن ترقية العميد / رافع توفيق حسين رواجبة

رئي س دول ت فلسط ين رئيس اللجنة التنفيذية للنظمة التحرير الفلسطينية استناداً لأحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته، وبعد الاطلاع على المرسوم الرئاسي بشأن اختصاصات المحافظين لسنة 2003م، وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا، وتحقيقاً للمصلحة العامة،

#### قررنا مايلي:

مادة (1) ترقية العميد / رافع توفيق حسين رواجبة إلى رتبة لواء، وتعيينه محافظاً لمحافظة قلقيلية.

مادة (2) يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار.

مادة (3) على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2014/01/07 ميلادية الموافق: 06 / ربيع الأول / 1435 هجرية



### قرار رقم (5) لسنة 2014م بشأن ترقية العميد / اسماعيل إبراهيم فراج

رئي سدول تفلسط ين ولي المنطقة التحرير الفلسطينية وليس اللجنة التنفيذية لنظمة التحرير الفلسطينية القائد الأعلى للقوات الفلسطينية المقائدة الأحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته، وبعد الاطلاع على قانون الخدمة في قوى الأمن الفلسطينية رقم (8) لسنة 2005م، والاطلاع على قانون العقوبات الثوري لمنظمة التحرير الفلسطينية لسنة 1979م، وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،

#### قررنا مايلي:

#### مادة (1)

ترقية العميد / اسماعيل إبراهيم فراج إلى رتبة لواء، ونقله من جهاز المخابرات العامة وتعيينه رئيساً لهيئة القضاء العسكري رئيساً للمحكمة العليا العسكرية.

#### مادة (2)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار.

#### مادة (3)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2014/01/07 ميلادية الموافق: 06 / ربيع الأول / 1435 هجرية

محمود عباس رئيسس دولست فلسط ين رئيس اللجنت التنفيذيت لمنظمت التحرير الفلسطينيت القائد الأعلى للقوات الفلسطينيت



### قرار رقم (6) لسنة 2014م بشأن مجالس الطلبة

رئي س دول ت فلسط ين رئيس اللجنة التنفيذية للنظمة التحرير الفلسطينية بعد الاطلاع على النظام الأساسي لمنظمة التحرير الفلسطينية، والاطلاع على الدستور والنظام الداخلي للاتحاد العام لطابة فلسطين، وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا، وتحقيقاً للمصلحة العامة،

#### قررنا مايلي:

#### مادة (1)

اعتبار مجالس الطلبة في الجامعات الفلسطينية و المعاهد المتوسطة فروعاً للاتحاد العام لطلبة فلسطين، مع الالتزام بدستوره ولوائحه واحتفاظ كل مجلس بلوائحه داخل الجامعة.

#### مادة (2)

يكون تمثيل كل مجلس وفق لائحة خاصة تضعها اللجنة التحضيرية لهذه الغاية.

#### مادة (3)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2014/01/13 ميلادية الموافق: 12 / ربيع الأول / 1435 هجرية



### قرار رقم (7) لسنة 2014م بشأن نقل السيدة / خولة شريف على شحرور

رئي س دول ت فلسط ين ولي المعدل المنابقة المحاين وليس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية استناداً لأحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته، وبعد الاطلاع على أحكام قانون الخدمة المدنية رقم (4) لسنة 1998م وتعديلاته، وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا، وتحقيقاً للمصلحة العامة،

#### قررنا مايلي:

#### مادة (1)

نقل السيدة / خولة شريف علي شحرور الموظفة بوزارة المالية إلى أمانة سر اللجنة التنفيذية لـ (م. ت.ف) باعتمادها المالي وبنفس درجتها الوظيفية.

#### مادة (2)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2014/01/13 ميلادية الموافق: 12 / ربيع الأول / 1435 هجرية



### قرار رقم (8) لسنة 2014م بشأن نقل السيد / عبد الناصر رجب أحمد السراج

رئي س دول ت فلسط ين ورئيس اللجنة التنفيذية لنظمة التحرير الفلسطينية استناداً لأحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته، وبعد الاطلاع على أحكام قانون الخدمة المدنية رقم (4) لسنة 1998م وتعديلاته، وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا، وتحقيقاً للمصلحة العامة،

#### قررنا مايلي:

#### مادة (1)

نقل السيد / عبد الناصر رجب أحمد السراج الموظف بوزارة الاقتصاد الوطني إلى الهيئة العامة للشؤون المدنية باعتماده المالي وبنفس درجته الوظيفية.

#### مادة (2)

على جميع الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2014/01/13 ميلادية الموافق: 12 / ربيع الأول / 1435 هجرية



### قرار رقم (9) لسنة 2014م بشأن نقل السيد / برهان حسين جميل عبد الرحيم السعدي

رئي س دول ت فلسط ين ورئيس اللجنة التنفيذية لنظمة التحرير الفلسطينية استناداً لأحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته، وبعد الاطلاع على أحكام قانون الخدمة المدنية رقم (4) لسنة 1998م وتعديلاته، وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا، وتحقيقاً للمصلحة العامة،

#### قررنا مايلي:

#### مادة (1)

نقل السيد / برهان حسين جميل عبد الرحيم السعدي الموظف بوزارة الأوقاف والشؤون الدينية إلى جامعة الاستقلال باعتماده المالي وبنفس درجته الوظيفية.

#### مادة (2)

على جميع الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2014/01/13 ميلادية الموافق: 12 / ربيع الأول / 1435 هجرية



### قرار رقم (10) لسنة 2014م بشأن ترقية المقدم / رائد طه محمود عمايرة

رئي سدول تن فلسط ين رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية القائد الأعلى للقوات الفلسطي المعدل لسنة 2003م و تعديلاته، وبعد الاطلاع على أحكام قانون الخدمة في قوى الأمن الفلسطينية رقم (8) لسنة 2005م، والاطلاع على قانون العقوبات الثوري لمنظمة التحرير الفلسطينية لسنة 1979م، وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،

#### قررنا ما يلى:

#### مادة (1)

ترقية المقدم / رائد طه محمود عمايرة إلى رتبة عقيد، ونقله من جهاز الأمن الوقائي وتعيينه نائبًا لـ «رئيس هيئة القضاء العسكري رئيس المحكمة العليا العسكرية».

#### مادة (2)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار.

#### مادة (3)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2014/01/20 ميلادية الموافق: 19 / ربيع الأول / 1435 هجرية

محمود عباس رئيسس دولست فلسط ين رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية القائد الأعلى للقوات الفلسطينية

### قرار رقم (11) لسنة 2014م بشأن اقتطاع ما نسبته (1%) من رواتب الضباط وضباط الصف الأول والأفراد العاملين في قوى الأمن الفلسطينية لصالح مخيم اليرموك

رئي سدول تن فلسط ين رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية القائد الأعلى للقوات الفلسطي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته، وبعد الاطلاع على أحكام النظام الأساسي لمنظمة التحرير الفلسطينية، والاطلاع على أحكام قانون الخدمة في قوى الأمن الفلسطينية رقم (8) لسنة 2005م، وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،

#### قررنا ما يلي:

#### مادة (1)

اقتطاع ما نسبته (1%) واحد بالمائة من رواتب الضباط وضباط الصف والأفراد العاملين في قوى الأمن الفلسطينية كافة، وذلك عن شهر شباط من العام 2014م، تخصص لغايات إغاثة اللاجئين الفلسطينيين في مخيم اليرموك بالجمهورية العربية السورية.

#### مادة (2)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2014/02/05 ميلادية الموافق: 05 / ربيع الثاني / 1435 هجرية

محمود عباس رئيسس دولست فلسط ين رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية القائد الأعلى للقوات الفلسطينية



### قرار رقم (12) نسنة 2014م بالمصادقة على قرار مجلس الوزراء المتعلق بالاستملاك مع الحيازة الفورية لقطع أراضي بمحافظة جنين

رئي سس دول تقلط فلسط ين رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

استناداً لأحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته،

وبعد الاطلاع على قانون الاستملاك رقم (2) لسنة 1953م وتعديلاته المعمول به في المحافظات الشمالية،

وبناءً على قرار مجلس الوزراء رقم (12/06/12/06/16/12/06م، الصادر بتاريخ على قرار مجلس الوزراء رقم (12/06/12/06/12/24م،

وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا، وتحقيقاً للمصلحة العامة،

#### قررنا ما يلى:

#### مادة (1)

المصادقة على قرار مجلس الوزراء رقم (16/12/06/م.و/ر.ح) لعام 2013م، الصادر بتاريخ 2013م، بشأن الاستملاك مع الحيازة الفورية لكامل مساحات قطع الأراضي المبينة أوصافها في الجدول أدناه من أراضي برقين بمحافظة جنين لصالح شركة فلسطين لتوليد الطاقة المساهمة العامة المحدودة للمنفعة العامة لغايات إنشاء محطة لتوليد الكهرباء في شمال المحافظات الشمالية، وذلك على النحو الآتى:

رقم واسم الحوض	رقم القطعة	القضاء	القرية	الرقم
(03) المخبات الوسطى	5	جنين	بر قین	1
(03) المخبات الوسطى	6	جنين	بر قین	2
(03) المخبات الوسطى	7	جنين	برقين	3
(03) المخبات الوسطى	8	جنين	برقین	4
(03) المخبات الوسطى	9	جنين	بر قین	5
(03) المخبات الوسطى	16	جنين	برقين	6
(02) المخبات الغربية	7	جنين	برقين	7
(02) المخبات الغربية	8	جنين	برقين	8
(02) المخبات الغربية	9	جنين	برقين	9



<del>,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,,</del>	10	<u> </u>	٠,-٠	10
(02) المخيات الغريبة	10	حنين	ىر قىن	10

#### مادة (2)

على كل من يدعي بأي حق أو منفعة على قطع الأراضي المشار إليها في المادة الأولى، ويرغب في الحصول على تعويض أن يتقدم بطلب إلى شركة فلسطين لتوليد الطاقة المساهمة العامة المحدودة بعد شهر من تاريخ نشر هذا القرار للحصول على تعويض مبيناً فيه الحقوق المدعى بها مع المستندات المؤيدة لذلك.

#### مادة (3)

على أصحاب قطع الأراضي المذكورة في المادة الأولى أو المنتفعين بها أن يمتنعوا عن التصرف بها بأي نوع من أنواع التصرف، وأن يبادروا برفع أيديهم عنها فور صدور هذا القرار.

#### مادة (4)

يلغى القرار الرئاسي الصادر بتاريخ 2014/01/21م، بشأن المصادقة على قرار مجلس الوزراء المتعلق بالاستملاك مع الحيازة الفورية لقطع الأراضي المذكورة أعلاه، ويلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار.

#### مادة (5)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2014/02/10 ميلادية الموافق: 10 / ربيع الثاني / 1435 هجرية



### قرار رقم (13) نسنة 2014م بشأن تكليف السيد / المستشار علي محمود عبد الله أبو دياك بالإشراف على ديوان الفتوى والتشريع

رئي سس دول ت فلسط ين رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

استناداً لأحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته،

وبعد الاطلاع على المرسوم الرئاسي رقم (2) لسنة 2014م بشأن تعيين السيد / المستشار على محمود عبد الله أبو دياك أميناً عاماً لمجلس الوزراء،

وبناءً على تنسيب رئيس الوزراء بتاريخ 2014/02/12م،

وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،

وتحقيقاً للمصلحة العامة،

#### قررنا ما يلى:

#### مادة (1)

يكلف السيد / المستشار علي محمود عبد الله أبو دياك بالإشر اف على ديوان الفتوى والتشريع بالإضافة إلى مهامه كأمين عام لمجلس الوزراء.

#### مادة (2)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار.

#### مادة (3)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2014/02/18 ميلادية الموافق: 18/ ربيع الثاني/ 1435هجرية



# قرار مجلس الوزراء رقم (15) لسنة 2012م بشأن البدء بالعمل ببرتوكول «باليرمو» لقواعد المنشأ الأورومتوسطية بين فلسطين وتركيا

## مجلسس السوزراء؛

استناداً لأحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م و تعديلاته،

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (12/101/06/م.و/س.ف) لعام 2009م،

وبناءً على تنسيب وزير الاقتصاد الوطني،

وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا قانوناً،

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة،

وبناءً على ما أقره مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بمدينة رام الله بتاريخ 2012/06/05م،

#### قررنا ما يلى:

#### مادة (1)

البدء بالعمل ببرتوكول «باليرمو» لقواعد المنشأ الأورومتوسطية بين فلسطين وتركيا.

#### مادة (2)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار

#### مادة (3)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2012/06/05 ميلادية الموافق: 15 / رجب / 1433 هجرية

سلام فياض رئيس الوزراء



# قرار مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس رقم (9) لسنة 2013م بشأن أحكام المواصفات والمقاييس الفلسطينية – اعتماد مواصفات –

استناداً إلى أحكام قانون المواصفات والمقاييس رقم (6) لسنة 2000م، لا سيما المادة (11) والمادة (14) منه، فقد قرر مجلس إدارة المؤسسة في جلسته المنعقدة بتاريخ 2013/7/7م، اعتماد المواصفات المذكورة في الجدول (أ) المرفق كمواصفات فلسطينية اعتباراً من تاريخه.

جدول (أ)

ثمن المواصفة	تاريخ اعتمادها	حالة المواصفة	اسم المواصفة	رقم المواصفة	الرقم
23	7/7/2013	جديدة	صدر الحبش المطبوخ	م ف 3002	1
12	7/7/2013	جديدة	جوز الهند المجفف	م ف 3004	2



# قرار مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس رقم (10) لسنة 2013م بشأن أحكام المواصفات والمقاييس الفلسطينية – اعتماد مواصفات –

استناداً إلى أحكام قانون المواصفات والمقاييس رقم (6) لسنة 2000م، لا سيما المادة (11) والمادة (14) منه، فقد قرر مجلس إدارة المؤسسة في جلسته المنعقدة بتاريخ 2013/7/7 منه، اعتماد المواصفات المذكورة في الجدول (ب) المرفق كمواصفات فلسطينية اعتباراً من تاريخه.

جدول (ب)

ثمن المواصفة	تاريخ اعتمادها	حالة المواصفة	اسم المواصفة	رقم المواصفة	الرقم
12	7/7/2013	حلت محل م ف	منظف الحمامات السائل	م ف 204	1
		1999-204			
23	7/7/2013	حلت محل م ف	المتمور	م ف 258	2
		2010-258			
23	7/7/2013	حلت محل م ف	اللبنة	م ف 647	3
		2001-647			



# قرار مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس رقم (11) لسنة 2013م بشأن أحكام المواصفات والمقاييس الفلسطينية – اعتماد مواصفات –

استناداً إلى أحكام قانون المواصفات والمقاييس رقم (6) لسنة 2000م، لا سيما المادة (11) والمادة (14) منه، فقد قرر مجلس إدارة المؤسسة في جلسته المنعقدة بتاريخ 2013/9/8م، اعتماد المواصفات المذكورة في الجدول (ج) المرفق كمواصفات فلسطينية اعتباراً من تاريخه.

جدول (ج)

ثمن المواصفة	تاريخ اعتمادها	حالة المواصفة	اسم المواصفة	رقم المواصفة	الرقم
183	8/9/2013	جديدة	توربينات الرياح –	م ف	1
			ج12-1: قياسات أداء	1-12-3006	
			القدرة لتوربينات الرياح		
			المنتجة للكهرباء		
169	8/9/2013	جديدة	توربينات الرياح –	م ف	2
			ج21: قياس وتقييم	21-3006	
			خصائص جودة القدرة		
			لتوربينات الرياح		
			المرتبطة على الشبكة		
			الكهربائية		
42	8/9/2013	جديدة	صفائح فولاذية وأشرطة	م ف 928	3
			فو لاذية مجلفنة من		
			خلال الغمر في الزنك		
			المصهور بعملية متتابعة		
			"متواصلة"		



# قرار مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس رقم (12) لسنة 2013م بشأن أحكام المواصفات والمقاييس الفلسطينية – اعتماد مواصفات –

استناداً إلى أحكام قانون المواصفات والمقاييس رقم (6) لسنة 2000م، لا سيما المادة (11) والمادة (14) منه ، فقد قرر مجلس إدارة المؤسسة في جلسته المنعقدة بتاريخ 2013/9/8م، اعتماد المواصفات المذكورة في الجدول (د) المرفق كمواصفات فلسطينية اعتباراً من تاريخه.

جدول (د)

ثمن المواصفة	تاريخ اعتمادها	حاله المواصفة	اسم المواصفة	رقم المواصفة	الرقم
بالشيكل					
23	8/9/2013	حلت محل م ف	سماد اليوريا	م ف 606ج 1	1
		2001-606			
23	8/9/2013	حلت محل م ف	سماد كبريتات الأمونيوم	م ف 606ج2	2
		2001-606			
23	8/9/2013	حلت محل م ف	سماد نترات الأمونيوم	م ف 606ج3	3
		2001-606			
23	8/9/2013	حلت محل م ف	سماد نترات الأمونيوم	م ف 606ج4	4
		2001-606	الجيري		
23	8/9/2013	حلت محل م ف	سماد نترات الكالسيوم	م ف 606ج5	5
		2001-606			
23	8/9/2013	حلت محل م	أنابيب فو لاذية ذات	م ف 325ج5	6
		ف 325ج5-	تغطية واقية - تغطية		
		1999	السطح الخارجي		
			بالبوليثلين- طبقتين		
23	8/9/2013	حلت محل م	أنابيب فولاذية ذات	م ف 325ج6	7
		ف 325ج6-	تغطية واقية - تغطية		
		1999	السطح الخارجي		
			بالبوليثلين- ثلاث طبقات		
42	8/9/2013	حلت محل م ف	أنابيب فولاذية غير	م ف 107	8
		2001-107	ملحومة		
23	8/9/2013	حلت محل م ف	المربى ، الجلي ،	م ف 19	9
		2011-19	المرملاد		

105	عدد
(105)	ے.

23	8/9/2013	حلت محل م ف	بسكويت الويفر	م ف 28	10
		1998-28			



# قرار مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس رقم (13) لسنة 2013م بشأن أحكام المواصفات والمقاييس الفلسطينية – اعتماد مواصفات –

استناداً إلى أحكام قانون المواصفات والمقاييس رقم (6) لسنة 2000م، لا سيما المادة (11) والمادة (14) منه، فقد قرر مجلس إدارة المؤسسة في جلسته المنعقدة بتاريخ 2013/9/8م، تبني واعتماد المواصفة المذكورة في الجدول (ه) المرفق كمواصفة فلسطينية اعتباراً من تاريخه.

جدول (ه)

ثمن	حالة	تاريخ	اسم المواصفة	رقم المواصفة العالمية	رقم	الرقم
المواصفة	المواصفة	اعتمادها			المواصفة	
51	جديدة	8/9/2013	مواد معدنية	ISO - 12108/2012	م ف	1
			فحص الأجهاد		3010	
			– طريقة تزايد			
			التشقق الناتج			
			عن الاجهاد			



# قرار مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس رقم (14) لسنة 2013م بشأن أحكام المواصفات والمقاييس الفلسطينية – اعتماد مواصفات –

استناداً إلى أحكام قانون المواصفات والمقاييس رقم (6) لسنة 2000م، لا سيما المادة (11) والمادة (14) منه، فقد قرر مجلس إدارة المؤسسة في جلسته المنعقدة بتاريخ 2013/11/28م، اعتماد المواصفات المذكورة في الجدول (و) المرفق كمواصفات فلسطينية اعتباراً من تاريخه.

جدول (و)

ثمن المواصفة	تاريخ اعتمادها	حالة المواصفة	اسم المواصفة	رقم المواصفة	الرقم
169	28/11/2013	جديدة	توربينات الرياح –	م ف	1
			ج22: فحوصات	3006ج22	
			المطابقة والشهادات		
12	28/11/2013	جديدة	مستحضرات التجميل-	م ف 2942	2
			شامبو الشعر بطينة		
			البحر الميت		
12	28/11/2013	جديدة	مستحضرات التجميل-	م ف 2943	3
			شامبو الشعر للأطفال		
			تحت عمر ثلاث		
			سنوات"		
12	28/11/2013	جديدة	مستحضرات التجميل-	م ف 2944	4
			شامبو الشعر للأطفال		
			فوق عمر ثلاث سنوات		
12	28/11/2013	جديدة	الغازات – الهواء الطبي	م ف 3005	5



# قرار مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس رقم (15) لسنة 2013م بشأن أحكام المواصفات والمقاييس الفلسطينية – اعتماد مواصفات –

استناداً إلى أحكام قانون المواصفات والمقابيس رقم (6) لسنة 2000م، لاسيما المادة (11) والمادة (14) منه، فقد قرر مجلس إدارة المؤسسة في جلسته المنعقدة بتاريخ 2013/11/28م، اعتماد المواصفات المذكورة في الجدول (ز) المرفق كمواصفات فلسطينية اعتباراً من تاريخه.

جدول (ز)

ثمن المواصفة	تاريخ اعتمادها	حالة المواصفة	اسم المواصفة	رقم المواصفة	الرقم
بالشيكل					
23	28/11/2013	حلت محل م	ورق التواليت	م ف 265	1
		ف-265-1999			
12	28/11/2013	حلت محل م ف	الورق – المناديل	م ف 513	2
		2001-513	الورقية		
23	28/11/2013	حلت محل م	مستحضرات التجميل-	م ف 743	3
		ف743-2011	مواد التعبئة والتغليف		
			وبطاقة البيان		
42	28/11/2013	حلت محل م	مدة الصلاحية للمواد	م ف 59	4
		ف-59-2010	الغذائية		
63	28/11/2013	حلت محل م	مبادئ توجيهية عامة	م ف/ سميك /	5
		ف893-2010	بشأن الأغذية الحلال	smiic	
				1	



# قرار وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات رقم (1) لسنة 2014م بشأن أسعار وصلات الربط (Backhauling) للسعات التي تزيد عن (5000 M bit/sec)

بعد الاطلاع على قانون الاتصالات رقم (3) لسنة 1996م، لا سيما أحكام الفقرة (6) من المادة (7) منه، والقرار الوزاري رقم (88) لسنة 2013م، بشأن أسعار وصلات الربط (Backhauling)، وتعليمات الربط البيني، لا سيما المادة (4) منها، واتفاقية منح الرخصة لشركة الاتصالات الفلسطينية، لا سيما الفقرة (8) من المادة (8) منها، وعملاً بالصلاحيات المخولة لي قانونا، وتحقيقاً للمصلحة العامة،

#### قررنا ما يلى:

#### مادة (1)

يُحدد السعر (410\$) لكل (M 100 M) تزيد عن سعة (5000 M bit/sec)، لخدمات الربط الفقاري (Backhauling) على شبكة الاتصالات الفلسطينية.

#### مادة (2)

السعر المُحدد أعلاه بالدولار الأمريكي، وغير شامل لضريبة القيمة المضافة.

مادة (3)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار.



#### مادة (4)

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2014/01/02 ميلادية الموافق: 01 / ربيع الأول / 1435 هجرية

د. صفاء ناصر الدين وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات



# إعلان صادر عن سلطة الأراضي أمر تسوية

بموجب الصلاحيات المخولة لي في المادة رقم (5) من قانون تسوية الأراضي والمياه رقم (40) لسنة 1952م،

#### أقرر:

- 1. اعتبار قطعة الأرض رقم (2) من الحوض رقم (28094) المسمى موقع هربة أم حسين من أراضي مدينة بيت لحم منطقة تسوية، وسيعلن عن تاريخ الشروع بأعمال التسوية فيها بموجب إعلان تسوية يصدر فيما بعد.
- 2. على جميع الأشخاص الذين يدعون بأي حق من حقوق التملك أو التصرف أو المنفعة في هذه القطعة تقديم ادعاءاتهم و الوثائق المؤيدة لها في الزمان والمكان اللذين سيحددان في إعلان التسوية وفقاً لنص المادة رقم (6) من القانون المشار إليه.

نديم البراهمة رئيس سلطة الأراضي



# إعلان صادر عن سلطة الأراضي أمر تسوية

بموجب الصلاحيات المخولة لي في المادة رقم (5) من قانون تسوية الأراضي والمياه رقم (40) لسنة 1952م،

#### أقرر:

- اعتبار قطع الأراضي من الرقم (1 76) من الحوض رقم (5) جزء من الحوض رقم (1) طبيعي المسمى موقع الدهيشة الجنوبي الشرقي من أراضي مدينة بيت جالا ( الدوحة ) منطقة تسوية، وسيعلن عن تاريخ الشروع بأعمال التسوية فيها بموجب إعلان تسوية يصدر فيما بعد.
- 2. على جميع الأشخاص الذين يدعون بأي حق من حقوق التملك أو التصرف أو المنفعة في هذه القطع تقديم ادعاءاتهم و الوثائق المؤيدة لها في الزمان و المكان اللذين سيحددان في إعلان التسوية وفقاً لنص المادة رقم (6) من القانون المشار إليه.

نديم البراهمة رئيس سلطة الأراضي



# صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من سكن (أ) إلى مبان عامة بأحكام خاصة وتحويل أجزاء من قطع إلى ساحات ضمن الطرق واستعمال قطعة كمواقف سيارات في الأحواض (14، 19، 13) (عين الكرزم + المدينة + ردانا) من أراضي رام الله/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى بجلسته رقم (2011/10) بتاريخ 2011/9/19م، بموجب القرار رقم (14) وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطع (10، 11) حوض (14) عين الكرزم، وكذلك القطع (14، 1، 11) حوض (19) المدينة، وجزء من القطعة (130) حوض (13) ردانا، والمعلن عنها في مقر الحكم المحلي / رام الله والبيرة وبلدية رام الله.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمواد (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لعام 1966م.



# صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتوسعة شارع من 6م الى 10م في حوض (28) المدينة وحوض (28) المدينة وحوض (22) جبل الطويل - البيرة / محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى بجلسته رقم (2013/4) بتاريخ 2013/6/26م، بموجب القرار رقم (80) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطع رقم (34، 29/2، 28، 26، 24، 45، 46، 46، 44، 46) حي (9) كرم جاسر حوض(28) المدينة، والقطعة (470) حوض (22) جبل الطويل من أراضي مدينة البيرة، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي / رام الله والبيرة ومبنى بلدية البيرة.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استنادا للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



# صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتنظيم شارع بعرض 12م وتوسعة شارع آخر بعرض 4.5م إلى 6م وشارع آخر من 8م إلى 6م وتغيير صفة استعمال من سكن زراعي إلى سكن (أ) وساحة عامة ومن ساحة عامة إلى سكن (ب) في حوض (13) ردانا وحوض (14) عين الكرزم في رام الله/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى بجلسته رقم (2013/4) بتاريخ 2013/6/26م، بموجب القرار رقم (81) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ والمتعلق بالقطع رقم (259، 260، 54، 53، 43، 43، 43 الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ والمتعلق بالقطع رقم (259، 10، 17، 19، 16، 260 وض (14) عين الكرزم من أراضي مدينة رام الله، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ رام الله والبيرة ومبنى بلدية رام الله.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



# صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن إعادة ايداع مشروع تعديل تنظيمي لتنظيم شوارع بعرض (16م،22م) وتوسعة شوارع من (15م - 22م) (16م - 22م) وتوسعة عدة منحنيات وتخفيض شوارع من (22م - 16م) (16م - 21م) وتعديل مسار شوارع بعرض (6م + 16م) وإلغاء شارع بعرض (18م) وتغيير الاستعمال الى معارض تجارية بأحكام خاصة ومن زراعي إلى زراعي بأحكام خاصة ومن سكن (ب) إلى صناعات خفيفة في حوض (7) عين ترفيديا من أراضي بيتوبيا وحوض (16) باطن الهوا وحوض (11) الطيرة من أراضي رام الله/ محافظة رام الله والبيرة



صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من سكن (أ) إلى معارض تجارية بأحكام خاصة ومن ساحات عامة إلى مبائي عامة وتوسعة شارع من 4م إلى 10م وتوسعة شارع آخر من 8م إلى 10م - حوض 17 خلة طعمية - رام الله /محافظة رام الله والبيرة

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



# صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتوسعة شارع من (3م و 6م) إلى 10م وضم طريق التسوية للقطعة (16) حوض (11) الطيرة - رام الله / محافظة رام الله والبيرة

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



# صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتوسيع طرق من3م الى 6م وتوسعة طرق من 4.5م إلى6م وتعديل مسار شارع بعرض 16م وتنظيم شوارع بعرض (6م ،12م ،10م ،10م) وتنظيم منحنيات وتوسعة شارع من 6م إلى 10م وتغيير صفة استعمال من فضلات قطع إلى ساحات في حوض (11) الطيره وحوض (16) باطن الهوى - رام الله / محافظة رام الله والبيرة

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



# صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع هيكلي تفصيلي لتنظيم شوارع ومرافق عامةً لغاية الإفراز الزراعي في القطعة رقم بشأن مشروع هيكلي تفصيلي لتنظيم شوارع ومرافق عين / محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى بجلسته رقم (2013/5) بتاريخ 2013/7/18م، بموجب القرار رقم (106) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطعة رقم (26) حوض (2طبيعي) وحسب جدول الإحداثيات، من أراضي بلدة كفر عين، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ رام الله والبيرة ومبنى مجلس قروي كفر عين.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



# صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من مبان عامة إلى سكن فلل في حوض (9) شعب السماقة- رام الله/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى بجلسته رقم (2013/5) بتاريخ 2013/7/18م، بموجب القرار رقم (107) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطعة رقم (267) حوض (9) شعب السماقة، والمتعلق بالقطع المجاورة رقم (261، 262، 263) حوض (9) شعب السماقة من أراضي مدينة رام الله، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ رام الله والبيرة ومبنى بلدية رام الله ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



# صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتنظيم شارع بعرض 8م وتوسيع شارع من 10م إلى عرض غير منتظم بشأن مشروع تعديل تنظيمي المدينة) - البيرة / محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى بجلسته رقم (2013/5) بتاريخ 2013/7/18م، بموجب القرار رقم (108) المدينة الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطع رقم (37) 11) حوض (28) المدينة حي 18 المبارخ، والمتعلق بالقطع المجاورة (9، 10) حوض (28) المدينة حي (18) المبارخ من أراضي مدينة البيرة، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي / رام الله والبيرة ومبنى بلدية البيرة

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريديتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

# 105

# إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لغايات تغيير العديد من الاستعمالات إلى استعمالات أخرى وتعديل مسارات طرق وإلغاء طرق وتوسعة طريق بعرض 12م إلى 14م وتنظيم طرق بعرض 12م – سردا (قصر الضيافة) / محافظة رام الله والبيرة

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريديتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



# صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع هيكلي تفصيلي لتنظيم شارع بعرض 12م وتنظيم جزء من طريق مشاة بعرض 8م ومشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة عدة استعمالات وتنظيم شارعين بعرض 12م وتنظيم جزء من طريق مشاة من 8م إلى 3م في حوض (7) الفوار – أبو قش وحوض (1) العسكرية رام الله / محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى بجلسته رقم (2013/5) بتاريخ 2013/7/18م، بموجب القرار رقم (112) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطع ذوات الأرقام (63، 66، 66، 66) حوض (7) الفوار، من أراضي بلدة أبو قش والقطع (16، 40) حوض (1) العسكرية من أراضي رام الله، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ رام الله والبيرة ومبنى بلدية رام الله ومقر اللجنة المحلية المشتركة لقرى سردا – أبو قش.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريديتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

## صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من منطقة خضراء إلى سكن (ج) وتعديل مسارات وعروض شوارع وتنظيم شارعين بعرض 6م مع مرور وتوسيع شارع من 4م إلى 10م في حوض (7) في أبو قش / محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى بجلسته رقم (2013/6) بتاريخ 2013/8/5م، بموجب القرار رقم (113) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطع ذوات الأرقام (173، من قطعة 167 إلى قطعة 202) حوض (7) بموقع الفوار من أراضي أبو قش، والقطع المجاورة (24، 25، 27، 28، 29) حوض (8) حوض (7) بموقع الفوار من أراضي أبو قش، والقطع (1، 22، 28، 29، 21) حوض (3) ظهر إعمر من أراضي أبو قش، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ رام الله والبيرة ومجلس الخدمات المشترك سردا أبو قش.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريديتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



### صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل لتنظيم شارع بعرض 12م لغاية الوصول إلى متحف الذاكرة الفلسطيني حوض (14) الرحمان وحوض (16) زقلاب - بيرزيت/ محافظة رام الله والبيره

قرر مجلس التنظيم الأعلى بجلسته رقم (2013/6) بتاريخ 2013/8/5م، بموجب القرار رقم (115) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطعة رقم (99) حوض (16) بموقع زقلاب من أراضي بيرزيت، والقطعة رقم (151) حوض (14) بموقع الرجمان من أراضي بيرزيت، والقطعة المجاورة (128) حوض (16)، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ رام الله والبيرة ومقر بلدية بيرزيت.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريديتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



# صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من سكن زراعي إلى سكن (ب) وتعديل مسار شأن مشارع بعرض 10م في أبو شخيدم/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى بجلسته رقم (2013/6) بتاريخ 2013/8/5م، بموجب القرار رقم (126) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ والمتعلق بالقطعة رقم (70) حوض (3) من أراضي أبو اشخيدم، والقطع المجاورة (69، 67، 71) حوض (3) من أراضي أبو اشخيدم، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ رام الله والبيرة ومقر مجلس بلدية الزيتونة.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريديتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



# صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

ويجوز لأي شخص أو سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع خلال (15) يوماً من تاريخ الإيداع بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، على أن تدعم الاعتراضات أو المقترحات المقدمة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية.

# صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من سكن (أ) إلى مناطق سياحية حوض (17) مثر وع تعديل تنظيمي من أراضي سلواد / محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى بجلسته رقم (2013/7) بتاريخ 2013/9/11م، بموجب القرار رقم (134) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطع ذوات الأرقام (73، جزء من71، جزء من 72) حوض (17) والمتعلق بالقطع المجاورة (70، 67، 74، 76، 76، 76، 186، 105) من أراضي بلدة سلواد، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ رام الله والبيرة وبلدية سلواد

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريديتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



# صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة استعمال فضلات قطعة من سكن (ب) إلى ساحة وطريق في حوض (19) في رام الله / محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى بجلسته رقم (2013/7) بتاريخ 2013/9/11م، بموجب القرار رقم (136) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطعة رقم (24) حوض (19) حي (13) دار جغب، والمتعلق بالقطع المجاورة (23، 22، 7، 63، 63) من أراضي مدينة رام الله، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلى/ رام الله والبيرة وبلدية رام الله.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريديتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



# صادر عن مجلس التنظيم الأعلى بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير مسار طريق بعرض 8م في حوض (9) سلواد / محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى بجلسته رقم (2013/7) بتاريخ 2013/9/11م، بموجب القرار رقم (137) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ والمتعلق بالقطعة رقم (149) حوض (9) بموقع رأس علي من أراضي بلدة سلواد، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ رام الله والبيرة وبلدية سلواد.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريديتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



# صادر عن مجلس التنظيم الأعلى بشأن مشروع تعديل تنظيمي لإلغاء طريق بعرض 3م في حوض (13) في بيرزيت / محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى بجلسته رقم (2013/7) بتاريخ 2013/9/11م، بموجب القرار رقم (139) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطعتين رقم (261) 148، 261) حوض (13) بموقع المراح من أراضي بلدة بيرزيت، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ رام الله والبيرة وبلدية بيرزيت.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريديتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



#### اعلان

# صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لإلغاء أجزاء طرق و تنظيم طريق آخر بعرض 6م من حوض (15) الجدول - رام الله /محافظة رام الله البيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى بجلسته رقم (2013/8) بتاريخ 2013/10/28م، بموجب القرار رقم (149) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ والمتعلق بالقطع (317، 315، 135، 194) حوض (15) الجدول من أراضي مدينة رام الله، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ رام الله و البيرة و مقر بلدية رام الله.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضى خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريديتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



# صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتعديل مسار عدة طرق بعروض مختلفة من حوض (23) في بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتعديل مسافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى بجلسته رقم (2013/8) بتاريخ 2013/10/28م، بموجب القرار رقم (150) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطع (5، 6، 10) حوض (23) بموقع المسارب، والمتعلق بالقطعة المجاورة (26/1) حوض (23) من أراضي بني زيد الغربية، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ رام الله والبيرة ومقر بلدية بني زيد الغربية. ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريديتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



# صادر عن مجلس التنظيم الأعلى بشأن مشروع تعديل تنظيمي لمسار شارع بعرض 14م في حوض (3) - سردا/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى بجلسته رقم (2013/8) بتاريخ 2013/10/28م، بموجب القرار رقم (15) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطعة رقم (11) حوض (3) بموقع العامودا والشاغور، والمتعلق بالقطعة المجاورة رقم (104) حوض (2) بموقع جورة سرور من أراضي أبوقش، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ رام الله والبيرة ومقر اللجنة المشتركة سردا أبو قش.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريديتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



#### صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتعديل مسار شارع بعرض12م وتخفيض جزء منه إلى 8م مع مدور في أبو قش / محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى بجلسته رقم (2013/8) بتاريخ 2013/10/28م، بموجب القرار رقم (153) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطع ذوات الأرقام (19، 37، 38، 48، 40) حوض (1) بموقع المنتقية من أراضي بلدة أبو قش، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ رام الله والبيرة ومقر اللجنة المحلية المشتركة سردا أبو قش.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريديتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



## صادر عن مجلس التنظيم الأعلى بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتعديل مسار شارع بعرض 12م - سردا / محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى بجلسته رقم (2013/8) بتاريخ 2013/10/28م، بموجب القرار رقم (154) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطع ذوات الأرقام (124، 125، 45، 45، 45/10/20 حوض (1) بموقع الصفحة من أراضي بلدة سردا، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ رام الله والبيرة ومقر اللجنة المحلية المشتركة سردا- أبو قش. ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريديتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



#### صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من مبان عامة الى منطقة فعاليات مختلفة على القطعة رقم (54) حوض (19) - رام الله / رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى بجلسته رقم (2013/8) بتاريخ 2013/10/28م، بموجب القرار رقم (54) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطعة رقم (54) حوض (19) المدينة حي (25) حي (25) الصناعي والمتعلق بالقطع المجاورة (45، 28، 31) حوض (19) المدينة حي (25) الصناعي من أراضي مدينة رام الله، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ رام الله والبيرة ومقر بلدية رام الله.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريديتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

### اعلان

### صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لإلغاء جزء من شارع وتعديل مسار جزء آخر وتنظيم شارع بعرض المشان مشروع تعديل تنظيمي لإلغاء جزء من شارع وتعديل مسار جزء آخر وتنظيم شارع بعرض

قرر مجلس التنظيم الأعلى بجلسته رقم (2013/5) بتاريخ 2013/7/18م، بموجب القرار رقم (104) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطعتين رقم (32، 33) حوض (18) من أراضي بلدة جبع، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ جنين ومبنى بلدية جبع. ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريديتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



# صادر عن مجلس التنظيم الأعلى بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتعديل مسار شارعين بعرض (12م، 8م) حوض (2) - بشأن مشروع تعديل تنظيمي لدو / محافظة القدس

قرر مجلس التنظيم الأعلى بجلسته رقم (2013/6) بتاريخ 2013/8/5م، بموجب القرار رقم (116) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطع ذوات الأرقام (158، 157، 146، 145، 146، 146) حوض (2) بموقع سهل الحرايق والرجمان، من أراضي بلدة بدو، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلى/ القدس ومجلس محلى بدو.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريديتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



# صادر عن مجلس التنظيم الأعلى بشأن إعادة إيداع مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من معارض تجارية إلى سكن (ب) - النويعمة/ محافظة أريحا

قرر مجلس التنظيم الأعلى بجلسته رقم (2013/8) بتاريخ 2013/10/28م، بموجب القرار رقم (16) إعادة إيداع المشروع للاعترضات لمدة (15) يوماً، والمتعلق بالقطعة رقم (13) حوض (11) بموقع العمارة من أراضي بلدة النويعمة، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ أريحا ومبنى مجلس قروي النويعمة، وذلك استناداً للمواد (20، 21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لعام 1966م.

ويجوز لأي شخص أو سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع خلال (15) يوماً من تاريخ الإيداع بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، على أن تدعم الاعتراضات أو المقترحات المقدمة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية.

# صادر عن مجلس التنظيم الأعلى بشأن مشروع هيكلي تفصيلي لتنظيم شارع بعرض 12م لغاية الإسكان - عصدة الشمالية / محافظة نابلس

قرر مجلس التنظيم الأعلى بجلسته رقم (2013/4) بتاريخ 2013/6/26م، بموجب القرار رقم (83) قرر مجلس التنظيم الأعلى بجلسته رقم (2013/4) بتاريخ 2013/6/26م، بموجب القرار رقم (83) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطع ذوات الأرقام (1، 2، 3، 4، 5) حوض (5) من بلدة عصيرة الشمالية، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ نابلس ومبنى بلدية عصيرة الشمالية. ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريديتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



#### صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي بالغاء شارع تسوية بعرض 2م وتنظيم شارع آخر بعرض 2م في بيت وزن / محافظة نابلس

قرر مجلس التنظيم الأعلى بجلسته رقم (2013/5) بتاريخ 2013/7/18م، بموجب القرار رقم (97) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطعة رقم (144) حوض (10) من أراضي بلدة بيت وزن وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ نابلس ومقر اللجنة المحلية المشتركة (زواتا، بيت وزن ، بيت ايبا).

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريديتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

## صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع هيكلي تفصيلي لتغيير صفة الاستعمال من زراعي إلى صناعي وتنظيم شارع بعرض 12 مثر في الفاعة رقم (1216) حوض (10) في عقربا / محافظة نابلس

قرر مجلس التنظيم الأعلى بجلسته رقم (2013/7) بتاريخ 2013/9/11م، بموجب القرار رقم (128) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطعة رقم (1/1216) حوض (10) من أراضى بلدة عقربا، وذلك حسب جدول الإحداثيات الآتى:

X	Y
168290	183215
168450	183215
168290	183460
168450	183460

وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ نابلس و بلدية عقر با

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريديتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



# صادر عن مجلس التنظيم الأعلى بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتعديل مسار شارع في بيت وزن / محافظة نابلس

قرر مجلس التنظيم الأعلى بجلسته رقم (2013/7) بتاريخ 2013/9/11م، بموجب القرار رقم (141) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطعة رقم (96) حوض (15) من أراضي بلدة بيت وزن، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ نابلس واللجنة المشتركة (بيت اليا، زواتا، بيت وزن).

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريديتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



#### صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن إعادة إيداع مشروع تعديل تنظيمي بتعديل مسار شارع بعرض 12م في حوض 32 في دير استيا/ محافظة سلفيت

قرر مجلس التنظيم الأعلى بجلسته رقم (2013/5) بتاريخ 2013/7/18م، بموجب القرار رقم (98) إعادة إيداع المشروع للاعترضات لمدة (15) يوماً والمتعلق بالقطع ذوات الأرقام (4، 10، 16، 17، 10) حوض (32) لوجه القبلي من أراضي بلدة دير استيا، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ سلفيت ومجلس قروي دير استيا، وذلك استناداً للمواد (20، 21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لعام 1966م.

ويجوز لأي شخص أو سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع خلال (15) يوماً من تاريخ الإيداع بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، على أن تدعم الاعتراضات أو المقترحات المقدمة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية.



# صادر عن مجلس التنظيم الأعلى بشأن مشروع هيكلي تفصيلي لتنظيم شوارع ومرافق عامة لغاية الإفراز الزراعي في فرخة / محافظة سلفيت

قرر مجلس التنظيم الأعلى بجلسته رقم (2013/6) بتاريخ 2013/8/5م، بموجب القرار رقم (127) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ والمتعلق بالقطع (704، 247، 4، 343، 565) حوض (1، 3) طبيعي من أراضي بلدة فرخة، وذلك حسب جدول الإحداثيات الآتي:

Y	X	الرقم
164450	164225	1
164450	162930	3
160560	162930	3
160560	164225	4

وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ سلفيت ومقر مجلس قروي فرخة. ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريديتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



#### صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لإلغاء شارع بعرض 8م وتنظيم آخر بعرض 8م وتعديل مسار شارع بعرض 8م دير اسيتا / محافظة سلفيت

قرر مجلس التنظيم الأعلى بجلسته رقم (2013/7) بتاريخ 2013/9/11م، بموجب القرار رقم (129) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطع ذوات الأرقام (18، 24، 25، 26، 26، 27، 28) حوض (29) البلد الغربي، والقطعتين (105، 106) حوض (31) كرم المخماس والقطعة (26) حوض (32) الوجه الغربي من أراضي بلدة دير استيا، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلى/ سلفيت وبلدية دير استيا.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريديتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



#### 105

# إعلان صادر عن مجلس التنظيم الأعلى بشأن مخطط التوسعة التنظيمية ليلدة الرماضين / محافظة الخليل

استناداً إلى الصلاحيات المخولة لي بموجب المادة (4/هـ) والمادة (13/أ) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لعام 1966م.

وبعد الاطلاع على توصية مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2013/4) بتاريخ 2013/6/26م، بموجب القرار رقم (76)، آمر باعتبار المناطق حسب المخطط المقترح من دائرة التخطيط العمراني منطقة تنظيم محلية لبلدة الرماضين.



#### إعلان صادر عن مجلس التنظيم الأعلى بشأن مشروع هيكلي الرماضين / محافظة الخليل

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2013/4) بتاريخ 2013/6/26م، بموجب القرار رقم (77) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، وذلك حسب المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي/ الخليل، ومبنى مجلس قروي الرماضين.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريديتين محليتين، وذلك استناداً للمادة (21) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



## صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن إعادة إيداع مشروع تعديل تنظيمي بتخفيض عرض شارع من 12م إلى 8م في بني نعيم / محافظة الخليل

قرر مجلس التنظيم الأعلى بجلسته رقم (2013/5) بتاريخ 2013/7/18م، بموجب القرار رقم (100) إعادة إيداع المشروع للاعترضات لمدة (15) يوماً والمتعلق بعدة قطع حوض (7) طبيعي طلعة سراج من أراضي بلدة بني نعيم، وذلك حسب جدول الإحداثيات الآتي:

احداثيات عرض	احداثيات طول	الرقم
103520	166050	1
102750	165740	2

وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ الخليل ومبنى بلدية بني نعيم، وذلك استناداً للمواد (20، 21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لعام 1966م. ويجوز لأي شخص أو سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع خلال (15) يوماً من تاريخ الإيداع بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، على أن تدعم الاعتراضات أو المقترحات المقدمة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية.



#### صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع هيكلي تفصيلي لتغيير صفة الاستعمال من زراعي إلى صناعي لغاية إقامة شركة مشروع هيكلي مجوهرات - بيت كاحل /محافظة الخليل

قرر مجلس التنظيم الأعلى بجلسته رقم (2013/8) بتاريخ 2013/10/28م، بموجب القرار رقم (56) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطعة رقم (22) حوض (2) بموقع مراح المعاصر من أراضي بلدة بيت كاحل، وذلك حسب جدول الإحداثيات الآتي:

X	Y
108167.74	157728.65
108216.22	157747.67
108227.79	157720.47
108200.54	157711.72
108198.17	157718.96
108171.40	157711.73

وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/الخليل و بلدية بيت كاحل. ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريديتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



### صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع هيكلي تفصيلي لتغيير صفة الاستعمال من زراعي إلى صناعي لغاية إقامة مصنع أعلاف \_ بيت أولا / محافظة الخليل

قرر مجلس التنظيم الأعلى بجلسته رقم (2013/8) بتاريخ 2013/10/28م، بموجب القرار رقم (160) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطعة رقم (سجل 8 صفحة 8 / طابو) حوض (21) بموقع المرج من أراضي بلدة بيت أو 8 وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلى/ الخليل و بلدية بيت أو 8.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريديتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



### صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من سكن (أ) ومبان عامة إلى سكن (ب) ومن سكن (ب) إلى مبان عامة وإلغاء شارع بعرض 8م وتنظيم شارع آخر بعرض 8م وإنهاءه بمدور وتنظيم طريق مساره بعرض 6م في كفر اللبد / محافظة طولكرم

قرر مجلس التنظيم الأعلى بجلسته رقم (2013/4) بتاريخ 2013/6/26م، بموجب القرار رقم (86) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطع ذوات الأرقام (60، 59، 23) حوض (12) من أراضي بلدة كفر اللبد، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ طولكرم ومجلس قروي كفر اللبد.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريديتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



### صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتعديل مسار شارع والغاء جزء من طريق تسوية و الغاء شارع بعرض 10م وتنظيم وصلة بعرض 4م في اكتابا/ محافظة طولكرم

قرر مجلس التنظيم الأعلى بجلسته رقم (2013/7) بتاريخ 2013/9/11م، بموجب القرار رقم (138) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطع ذوات الأرقام (46، 42، 24) حوض (8509) من أراضي بلدة عنبتا، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ طولكرم ومجلس قروى اكتابا و بلدية عنبتا.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريديتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

# صادر عن مجلس التنظيم الأعلى بشأن إعادة إيداع مشروع تعديل تنظيمي لتعديل مسار شارع بعرض 10متر في ذنابة / محافظة طولكرم

قرر مجلس التنظيم الأعلى بجلسته رقم (2013/8) بتاريخ 2013/10/28م، بموجب القرار رقم (161) إعادة إيداع المشروع للاعترضات لمدة (15) يوماً والمتعلق بالقطع ذوات الأرقام (8، 7، 8) حوض (8485) بموقع الكفايف من أراضي بلدة ذنابة، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ طولكرم وبلدية طولكرم، وذلك استناداً للمواد (20، 21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لعام 1966م.

ويجوز لأي شخص أو سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع خلال (15) يوماً من تاريخ الإيداع بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، على أن تدعم الاعتراضات أو المقترحات المقدمة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية.



# صادر عن مجلس التنظيم الأعلى بشأن مشروع هيكلي تفصيلي لتنظيم شارع بعرض 12م لغاية إقامة منشار حجر في مراح رباح / محافظة بيت لحم

قرر مجلس التنظيم الأعلى بجلسته رقم (2013/4) بتاريخ 2013/6/26م، بموجب القرار رقم (87) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ حوض ( 9 طبيعي)، من أراضي بلدة بلدة مراح رباح، وذلك حسب جدول الإحداثيات الآتي:-

X	115685	115621
Y	168561	168523

وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ بيت لحم ومجلس قروي مراح رباح. ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريديتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



### صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع هيكلي تفصيلي لتغيير صفة الاستعمال من زراعي إلى صناعي لغاية إقامة منشار حجر مراح رباح/ محافظة بيت لحم

قرر مجلس التنظيم الأعلى بجلسته رقم (2013/4) بتاريخ 2013/6/26م، بموجب القرار رقم (88) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ في القطعة رقم (124) حوض ( 9 طبيعي) من أراضي بلدة مراح رباح وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ بيت لحم ومجلس قروي مراح رباح.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريديتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



#### صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتخفيض عرض شارع من 10م إلى 8م وتعديل مساره لشارع يفصل حدود بلدية بيت لحم وبيت ساحور/ محافظة بيت لحم

قرر مجلس التنظيم الأعلى بجلسته رقم (2013/5) بتاريخ 2013/7/18م، بموجب القرار رقم (109) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطع ذوات الأرقام (74، 1/75، 2/76) حوض (28099) من أراضي مدينة بيت لحم والقطعة رقم (44) حوض (28072) من أراضي بلدة بيت ساحور، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ بيت لحم ومبنى بلديتي بيت لحم وبيت ساحور.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



#### صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من سكن (أ) إلى سياحي بأحكام خاصة وتوسعة شارع من 6م إلى 8م في بيت جالا /محافظة بيت لحم

قرر مجلس التنظيم الأعلى بجلسته رقم (2013/8) بتاريخ 2013/10/28م، بموجب القرار رقم (159) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، والمتعلق بالقطعة رقم (7تسوية «50+51 تخمين») حوض (28045 تسوية «28065 تخمين») بموقع واد جريوس من أراضي بلدة بيت جالا، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلى/ بيت لحم و بلدية بيت جالا.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريديتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



# إعلان صادر عن مجلس التنظيم الأعلى بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتعديل مسار شارع بعرض 8م في حجة/ محافظة قلقيلية

قرر مجلس التنظيم الأعلى بجلسته رقم (2013/6) بتاريخ 2013/8/5م، بموجب القرار رقم (117) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ قلقيلية ومقر مجلس قروي حجة.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريديتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



# صادر عن اللجنة الإقليمية لمحافظة رام الله والبيرة بشأن إيداع مشروع هيكلي بني زيد الشرقية رقم المشروع 1563/2012

تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة رام الله والبيرة عن إيداع مشروع هيكلي بني زيد الشرقية، رقم المشروع (1563/2012) للاعتراضات، وذلك حسب المخططات المعلنة والمودعة في مقر بلدية بني زيد الشرقية وفي مقر مديرية الحكم المحلي، والواقعة ضمن حدود الخط الأزرق من أراضي بلدة بني زيد الشرقية في محافظة رام الله والبيرة، وذلك وفقاً للمادتين (20، 21) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

ويجوز لأي شخص ولأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعترضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس اللجنة الإقليمية خلال مده شهرين من تاريخ إعلان الإيداع بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وتدعم الاعتراضات أو الاقتراحات المقدمة حيثما أمكن بمخططات إيضاحية و و ثائق ثبو تبة.



# إعلان البعنة الإقليمية لمحافظة رام الله والبيرة بشأن إيداع مشروع هيكلي عبوين رقم المشروع 1575/2012

تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة رام الله والبيرة عن إيداع مشروع هيكلي عبوين، رقم المشروع (1575/2012) للاعتراضات، وذلك حسب المخططات المعلنه والمودعة في مقر بلدية عبوين وفي مقر مديرية الحكم المحلي، والواقعة ضمن حدود الخط الأزرق من أراضي بلدة عبوين في محافظة رام الله والبيرة وفقاً للمادتين (20، 21) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

ويجوز لأي شخص ولأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعترضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس اللجنة الإقليمية خلال مده شهرين من تاريخ إعلان الإيداع بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وتدعم الاعتراضات أو الاقتراحات المقدمة حيثما أمكن بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية.



#### صادرعن اللجنة الإقليمية لمحافظة رام الله والبيرة

ويجوز لأي شخص ولأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعترضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس اللجنة الإقليمية خلال مده شهرين من تاريخ إعلان الإيداع بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وتدعم الاعتراضات أو الاقتراحات المقدمة حيثما أمكن بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية.



جدول القطع المجاورة ذوات الأرقام – لمشروع هيكلي تفصيلي لغايات تنظيم شوارع واقتطاع مرافق عامة – قراوة بني زيد:

رقم القطعة	الحوض
8	20
14	20
4	21
5	21
17	21
18	21
19	21
20	21
21	21
22	21
65	21
66	21
67	21
21	22
22	22
45	22
62	22
63	22
67	22



# صادر عن اللجنة الإقليمية لمحافظة رام الله والبيرة بشأن إيداع مشروع تعديل تنظيمي لتعديل مسار وتخفيض عروض عدة شوارع المارة في القطع ذوات الأرقام (129، 128، 125، 125، 136، 186، 126، 105) حوض (21) من أراضي دبوان رقم المشروع 1505/9/2011

تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة رام الله والبيرة عن مشروع تعديل تنظيمي لتعديل مسار وتخفيض عروض عدة شوارع مارّة في القطع ذوات الأرقام (129، 128، 127، 125، 115، 186، 186، 186، 106) حوض (21) من أراضي دبوان، والمتعلق بالقطع المجاورة (104، 106، 104، 113، 114، 113، 124، 132، 134، 134، 136) رقم المشروع (1505/9/2011) للاعتراضات، في بلدية دير دبوان وفي مقر مديرية الحكم المحلي / محافظة رام الله والبيرة، وذلك استناداً للمواد (20، 21، 196) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

ويجوز لأي شخص و لأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس لجنة التنظيم المحلية خلال مدة شهر واحد من تاريخ إعلان الإيداع بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وتدعم الاعتراضات أو الاقتراحات المقدمة حيثما أمكن بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية.



صادر عن اللجنة الإقليمية لمحافظة رام الله والبيرة بشأن إيداع مشروع تعديل تنظيمي لتعديل مسار طريق بعرض 10م حسب الوضع القائم المار بالقطع (179، 174، 182، 156) من أراضي سردا رقم المشروع 1572/44/2012

تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة رام الله والبيرة عن إيداع مشروع تعديل تنظيمي لتعديل مسار طريق بعرض 10م حسب الوضع القائم المار بالقطع (179، 174، 156) والمتعلق بالقطع المجاورة ( 182، 181) من أراضي سردا، رقم المشروع (182/44/2012) للاعتراضات، وذلك حسب المخططات المعلنة والمودعة في مقر اللجنة المحلية للتنظيم والبناء لقرى سردا – أبو قش وفي مقر مديرية الحكم المحلي / محافظة رام الله والبيرة، وذلك استناداً للمواد (20، 21 ،26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

ويجوز لأي شخص ولأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس لجنة التنظيم المحلية خلال مدة شهر واحد من تاريخ إعلان الإيداع بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وتدعم الاعتراضات أو الاقتراحات المقدمة حيثما أمكن بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية.



صادر عن اللجنة الإقليمية لمحافظة رام الله والبيرة بشأن إيداع مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة استعمال للقطعة رقم (260) حوض (13 ردانا) من ساحات عامة إلى سكن (ب) من أراضي رام الله رقم المشروع 1500/47/2012



صادر عن اللجنة الإقليمية لمحافظة رام الله والبيرة بشأن إيداع مشروع تعديل تنظيمي لتعديل مسار طريق بعرض 8م والمار بالقطعة (149) حوض (9) راس على من أراضى سلواد رقم المشروع 1506/25/2013

تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة رام الله والبيرة عن إيداع مشروع تعديل تنظيمي لتعديل مسار طريق بعرض 8م و المار بالقطعة رقم (149) حوض (9) راس علي من أراضي سلواد رقم المشروع (20) (1506/25/2013) للاعتراضات، وذلك حسب المخططات المعلنة والمودعه في مقر بلدية سلواد وفي مقر مديرية الحكم المحلي / محافظة رام الله والبيرة، وذلك استناداً للمواد (20، 21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

ويجوز لأي شخص ولأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس لجنة التنظيم المحلية خلال مدة شهر واحد من تاريخ إعلان الإيداع بالجريده الرسمية وجريدتين محليتين، وتدعم الاعتراضات أو الاقتراحات المقدمة حيثما أمكن بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية.



صادرعن اللجنة الإقليمية لمحافظة رام الله والبيرة

بشأن إيداع مشروع هيكلي تفصيلي لتوسعة وتنظيم شارع جديد بعرض 28 م يمر في الحوضين (7، 8) في أراضي مدينة البيرة ( مقطع رقم (1))، وتوسعة وتنظيم شارع جديد بعرض 28م يمر في الأحواض (1، 4، 7، 6، 5، 8) من أراضي مدينة رام الله ( مقطع رقم 3)، وتوسعة شارع مصدق من 20م الى 30م وتوسعة وتنظيم شارع جديد يمر في حوض (14) من أراضي مدينة بيتونيا ( تنظيم بلدية رام الله ) ( مقطع رقم (5))، ومشروع تعديل تنظيمي لتعديل مسار وتوسعة شارع مصدق من 20م الى 28م يمر في حوض (9) من أراضي مدينة البيرة ( مقطع رقم (2))، وتوسعة طريق مصدق من 22م الى 28م يمر في الأحواض ( 7، 9، 8، 11) من أراضي مدينة رام الله وبيتونيا ( مقطع رقم (4))

رقم المشروع (1507/8/2011)

تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة رام الله و البيرة عن إيداع مشروع هيكلي تفصيلي لتوسعة و تنظيم شارع جديد بعرض 28 م يمر في الحوضين (7، 8) في أراضي مدينة البيرة ( مقطع رقم (1))، وتوسعة و تنظيم شارع جديد بعرض 28م يمر في الأحواض (1، 4، 7،6،6 ،8) من أراضي مدينة رام الله ( مقطع رقم 3)، وتوسعة شارع مصدق من 20م إلى 30م، وتوسعة و تنظيم شارع جديد يمر في حوض (14) من أراضي مدينة بيتونيا ( تنظيم بلدية رام الله ) ( مقطع رقم (5))، ومشروع تعديل تنظيمي لتعديل مسار وتوسعة شارع مصدق من 20م إلى 28م يمر في حوض (9) من أراضي مدينة البيرة ( مقطع رقم (2))، وتوسعة طريق مصدق من 22م إلى 28م يمر في الأحواض ( 7، 9،8، 11) من أراضي مدينة رام الله وبيتونيا ( مقطع رقم (4))، ( مرفق جدول بالقطع المتعلقة بالمشروع) رقم المشروع (1507/8/2011) للاعتراضات، وذلك حسب المخططات المعلنة والمودعة في مقر بلدية رام الله و وفي مقر بلدية البيرة ومقر بلدية بيتونيا - وفي مقر مديرية الحكم المحلي / محافظة رام الله و البيرة، وذلك استناداً للمواد (20، 21 ،26) من قانون تنظيم المدن و القرى و الأبنية رقم (97) السنة 1966م.

ويجوز لأي شخص ولأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس لجنة التنظيم المحلية خلال مدة شهر واحد من تاريخ إعلان الإيداع بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وتدعم الاعتراضات أو الاقتراحات المقدمة حيثما أمكن بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية.

مقطع رقم	رقم القطعة	رقم الحوض	المدينة
مقطع رقم 3	25	1	رام الله
مقطع رقم 3	1	4	رام الله
مقطع رقم 3	2	4	رام الله
مقطع رقم 3	4	4	رام الله
مقطع رقم 3	5	4	رام الله
مقطع قم 3	6	4	رام الله
مقطع رقم 3	7	4	رام الله
مقطع رقم 3	8	4	رام الله
مقطع رقم 3	10	4	رام الله
مقطع رقم 3	26	4	رام الله
مقطع رقم 3	30	4	رام الله
مقطع رقم 3	31	4	رام الله
مقطع رقم 3	32	4	رام الله
مقطع رقم 3	45	4	رام الله
مقطع رقم 3	46	4	رام الله
مقطع رقم 3	47	4	رام الله
مقطع رقم 3	48	4	رام الله
مقطع رقم 3	49	4	رام الله
مقطع رقم 3	50	4	رام الله
مقطع رقم 3	33	4	رام الله
مقطع رقم 3	34	4	رام الله
مقطع رقم 3	35	4	رام الله
مقطع رقم 3	36	4	رام الله
مقطع رقم 3	37	4	رام الله
مقطع رقم 3	38	4	رام الله
مقطع رقم 3	39	4	رام الله
مقطع رقم 3	40	4	رام الله
مقطع رقم 3	41	4	رام الله
مقطع رقم 3	42	4	رام الله
مقطع رقم 3	43	4	رام الله
مقطع رقم 3 مقطع رقم 3 مقطع رقم 3 مقطع رقم 3 مقطع رقم 3	52	4	رام الله

رام الله     4     مقطع رقم 3       رام الله     4     مقطع رقم 3       رام الله     55     4     مقطع رقم 3       رام الله     57     4     مقطع رقم 3       رام الله     4     مقطع رقم 3     60     مقطع رقم 3       رام الله     5     4     مقطع رقم 3     60       رام الله     5     مقطع رقم 3     60     مقطع رقم 3       رام الله     5     مقطع رقم 3     6     6
رام الله       4       مقطع رقم 3         رام الله       5       مقطع رقم 3
رام الله       4       مقطع رقم 3         رام الله       5       مقطع رقم 5
رام الله     4     مقطع رقم 3       رام الله     4     مقطع رقم 3       رام الله     5     مقطع رقم 3
رام الله     4     مقطع رقم 3       رام الله     4     مقطع رقم 3       رام الله     5     مقطع رقم 3
رام الله     4     مقطع رقم 3       رام الله     5     مقطع رقم 3
رام الله     4     مقطع رقم 3       رام الله     5     مقطع رقم 3
رام الله     5     مقطع رقم 3       رام الله     5     مقطع رقم 5
رام الله     5     مقطع رقم 3       رام الله     5     14       رام الله     5     مقطع رقم 3       رام الله     5     16       رام الله     5     مقطع رقم 3
رام الله     5     مقطع رقم 3
رام الله 5 مقطع رقم 3 رام الله 5 مقطع رقم 3 رام الله 5 17 مقطع رقم 3 رام الله 5 18 مقطع رقم 3 رام الله 5
رام الله 5 مقطع رقم 3 رام الله 5
رام الله 5 مقطع رقم 3 رام الله 5
رام الله 5 22 مقطع رقم 3 رام الله 5 23 مقطع رقم 3
رام الله 5 مقطع رقم 3
رام الله 5 مقطع رقم 3
رام الله 5 مقطع رقم 3 د ام الله 5 مقطع رقم 3 د ام الله 5 مقطع رقم 3
ر ام الله 5 مقطع رقم 3
رام الله 5 مقطع رقم 3
رام الله 6 مقطع رقم 3
رام الله 6 مقطع رقم 3
رام الله 6 27 مقطع رقم 3
رام الله 6 28 مقطع رقم 3
رام الله 6 مقطع رقم 3
رام الله 7 مقطع رقم 3 رام الله 7 عطع رقم 3
رام الله 7 مقطع رقم 4
رام الله 7 49 مقطع رقم 4
رام الله 7 مقطع رقم 4

مقطع رقم 3	3	8	رام الله
مقطع رقم 3	4	8	رام الله
مقطع رقم 3	5	8	رام الله
مقطع رقم 3	9	8	رام الله
مقطع رقم 3	10	8	رام الله
مقطع رقم 3	21	8	رام الله
مقطع رقم 3	22	8	رام الله
مقطع رقم 3	23	8	رام الله
مقطع رقم 3	24	8	رام الله
مقطع رقم 3	27	8	رام الله
مقطع رقم 3	28	8	رام الله
مقطع قم 3	29	8	رام الله
مقطع رقم 3	30	8	رام الله
مقطع رقم 3	32	8	رام الله
مقطع رقم 3	44	8	رام الله
مقطع رقم 3	45	8	رام الله
مقطع رقم 3	46	8	رام الله
مقطع رقم 4	57	9	رام الله
مقطع رقم 4	59	9	رام الله
مقطع رقم 4	62	9	رام الله
مقطع رقم 4	63	9	رام الله
مقطع رقم 4	165	11	رام الله
مقطع رقم 4	180	11	رام الله
مقطع رقم 4	181	11	رام الله
مقطع رقم 4	182	11	رام الله
مقطع رقم 4	184	11	رام الله
مقطع رقم 4	186	11	رام الله
مقطع رقم 4	187	11	رام الله رام الله
مقطع رقم 4	188	11	رام الله
مقطع رقم 4	189	11	رام الله البيرة
مقطع رقم 1	50	7	البيرة
مقطع رقم 4 مقطع رقم 4 مقطع رقم 4 مقطع رقم 1 مقطع رقم 1	51	7	البيرة

مقطع رقم 1	79	7	البيرة
مقطع رقم 1	86	7	البيرة
مقطع رقم 1	87	7	البيرة
مقطع رقم 1	423	7	البيرة
مقطع رقم 1	91	7	البيرة
مقطع رقم 1	156	7	البيرة
مقطع رقم 1	155	7	البيرة
مقطع رقم 1	154	7	البيرة
مقطع رقم 1	92	7	البيرة
مقطع رقم 1	93	7	البيرة
مقطع رقم 1	94	7	البيرة
مقطع رقم 1	95	7	البيرة
مقطع رقم 1	96	7	البيرة
مقطع رقم 1	97	7	البيرة
مقطع رقم 1	410	7	البيرة
مقطع رقم 1	409	7	البيرة
مقطع رقم 1	415	7	البيرة
مقطع رقم 1	416	7	البيرة
مقطع رقم 1	408	7	البيرة
مقطع رقم 1	407	7	البيرة
مقطع رقم 1	406	7	البيرة
مقطع رقم 1	100	7	البيرة
مقطع رقم 1	101	7	البيرة
مقطع رقم 1	103	7	البيرة
مقطع رقم 1	104	7	البيرة
مقطع رقم 1	105	7	البيرة
مقطع رقم 1	106	7	البيرة
مقطع رقم 1	108	7	البيرة
مقطع رقم 1	109	7	البيرة
مقطع رقم 1	111	7	البيرة
مقطع رقم 1 مقطع رقم 1 مقطع رقم 1 مقطع رقم 1 مقطع رقم 1	112	7	البيرة
مقطع رقم 1	113	7	البيرة

البيرة 7 البيرة 114 مقطع رقم ا البيرة 1 البيرة 7 البيرة 115 مقطع رقم ا البيرة 1 البيرة 1 البيرة 1 البيرة 1 البيرة 2 البيرة 2 البيرة 2 البيرة 3 البيرة 3 البيرة 3 البيرة 3 البيرة 6 البيرة 6 البيرة 6 البيرة 6 البيرة 7 البيرة 6 البيرة 9 الب				
البيرة         8         مقطع رقم البيرة           البيرة         8         مقطع رقم البيرة           البيرة         8         مقطع رقم البيرة           البيرة         8         مقطع رقم وملع رقم وم	مقطع رقم 1	114	7	البيرة
1 مقطع رقم البيرة         8         مقطع رقم البيرة           1 مقطع رقم البيرة         8         مقطع رقم البيرة           1 البيرة         8         8         البيرة           2 مقطع رقم البيرة         9         مقطع رقم البيرة         9         مقطع رقم البيرة           2 مقطع رقم البيرة         9         مقطع رقم البيرة         9         مقطع رقم البيرة         9         مقطع رقم البيرة           2 مقطع رقم البيرة         9         151         9         مقطع رقم البيرة         9         البيرة         184         9         البيرة<	مقطع رقم 1	115	7	البيرة
1 مقطع رقم البيرة         8         مقطع رقم البيرة           1 مقطع رقم البيرة         8         مقطع رقم البيرة           1 البيرة         8         8         البيرة           2 مقطع رقم البيرة         9         مقطع رقم البيرة         9         مقطع رقم البيرة           2 مقطع رقم البيرة         9         مقطع رقم البيرة         9         مقطع رقم البيرة         9         مقطع رقم البيرة           2 مقطع رقم البيرة         9         151         9         مقطع رقم البيرة         9         البيرة         184         9         البيرة<	مقطع رقم 1	1	8	البيرة
البيرة         8         مقطع رقم ا           البيرة         8         مقطع رقم ا           البيرة         9         مقطع رقم ح           البيرة         9 <td< td=""><td>مقطع رقم 1</td><td>2</td><td>8</td><td>البيرة</td></td<>	مقطع رقم 1	2	8	البيرة
البيرة       8       البيرة       9       البيرة       10       البيرة       9       البيرة       10       البيرة       البيرة       10	مقطع رقم 1	3	8	البيرة
البيرة     9     البيرة     184     9     البيرة     184     البيرة	مقطع رقم 1	6	8	البيرة
البيرة     9     البيرة     9       البيرة     9     البيرة     184	مقطع رقم 1	7	8	البيرة
البيرة     9     البيرة     9       البيرة     9     البيرة     184	مقطع رقم 2	155	9	البيرة
البيرة     9     مقطع رقم 2       البيرة     9     البيرة       البيرة     9     البيرة       البيرة     9     مقطع رقم 2       البيرة     9     مقط		154	9	البيرة
البيرة       9       البيرة       184       9       البيرة       9       البيرة       184       9       البيرة       184       9       البيرة       184		127	9	البيرة
البيرة     9     البيرة     9       البيرة     9     البيرة     184	مقطع رقم 2	153	9	البيرة
البيرة       9       مقطع رقم 2	مقطع رقم 2	151	9	البيرة
البيرة     9     مقطع رقم 2	مقطع رقم 2	158	9	البيرة
البيرة     9     مقطع رقم 2	مقطع رقم 2	159	9	البيرة
البيرة       9       مقطع رقم 2	مقطع رقم 2	168	9	البيرة
البيرة     9     مقطع رقم 2	مقطع رقم 2	165	9	البيرة
البيرة     9     مقطع رقم 2       البيرة     9     مقطع رقم 2       البيرة     9     149       البيرة     9     مقطع رقم 2	مقطع رقم 2	160	9	البيرة
البيرة     9     مقطع رقم 2       البيرة     9     149       البيرة     9     مقطع رقم 2	مقطع رقم 2	163	9	البيرة
البيرة     9     مقطع رقم 2       البيرة     9     مقطع رقم 2       البيرة     9     البيرة       البيرة     9     مقطع رقم 2	مقطع رقم 2	164	9	البيرة
البيرة     9	مقطع رقم 2	162	9	البيرة
البيرة     9     البيرة     184     البيرة     9     البيرة     184     البيرة     184     البيرة     184     البيرة     البيرة     184     البيرة     البيرة     184     البيرة	مقطع رقم 2	149	9	البيرة
البيرة     9	مقطع رقم 2	161	9	البيرة
البيرة     9	مقطع رقم 2	181	9	البيرة
البيرة     9     البيرة       البيرة     9     البيرة       البيرة     9     البيرة	مقطع رقم 2	145	9	البيرة
البيرة 9 184 مقطع رقم 2		183	9	البيرة
البيرة     9     مقطع رقم 2		182	9	البيرة
البيرة     9     مقطع رقم 2	مقطع رقم 2	184	9	البيرة
البيرة     9     مقطع رقم 2	مقطع رقم 2	266	9	البيرة
البيرة     9     مقطع رقم 2       البيرة     9     186       البيرة     9     مقطع رقم 2       البيرة     9     مقطع رقم 2	مقطع رقم 2	185	9	البيرة
البيرة 9 186 مقطع رقم 2 البيرة 9 مقطع رقم 2	مقطع رقم 2	660	9	البيرة
2 oš v o bšo 265 0 5 vyll	مقطع رقم 2	186	9	
203 )	مقطع رقم 2	265	9	البيرة

مقطع رقم 2	664	9	البيرة
مقطع رقم 2	661	9	البيرة
مقطع رقم 2	187	9	البيرة
مقطع رقم 2	188	9	البيرة
مقطع رقم 2	190	9	البيرة
مقطع رقم 2	191	9	البيرة
مقطع رقم 2	189	9	البيرة
مقطع رقم 2	663	9	البيرة
مقطع رقم 2	195	9	البيرة
مقطع رقم 2	194	9	البيرة
مقطع رقم 2	196	9	البيرة
مقطع رقم 2	570	9	البيرة
مقطع رقم 2	571	9	البيرة
مقطع رقم 2	569	9	البيرة
مقطع رقم 2	568	9	البيرة
مقطع رقم 2	567	9	البيرة
مقطع رقم 2	197	9	البيرة
مقطع رقم 2	140	9	البيرة
مقطع رقم 2	96	9	البيرة
مقطع رقم 2	32	9	البيرة
مقطع رقم 2	33	9	البيرة
مقطع رقم 2	34	9	البيرة
مقطع رقم 2	35	9	البيرة
مقطع رقم 2	36	9	البيرة
مقطع رقم 2	37	9	البيرة
مقطع رقم 2	10	9	البيرة
مقطع رقم 2	95	9	البيرة
مقطع رقم 2	90	9	البيرة
مقطع رقم 2	89	9	البيرة
مقطع رقم 2	87	9	البيرة
مقطع رقم 2	85	9	البيرة
مقطع رقم 2 مقطع رقم 2 مقطع رقم 2 مقطع رقم 2 مقطع رقم 2	86	9	البيرة

مقطع رقم 2	72	9	البيرة
مقطع رقم 2	203	9	البيرة
مقطع رقم 2	70	9	البيرة
مقطع رقم <u>2</u> مقطع رقم <u>2</u>	64	9	البيرة
مقطع رقم 2	71	9	البيرة
مقطع رقم 2	70	9	البيرة
مقطع رقم 2 مقطع رقم 2	66	9	البيرة
مقطع رقم 2	69	9	البيرة
مقطع رقم 2	68	9	البيرة
مقطع رقم 2	205	9	البيرة
مقطع رقم <u>2</u> مقطع رقم <u>5</u>	15	14	بيتونيا
مقطع رقم 5	22	14	بيتونيا
مقطع رقم 5	23	14	بيتونيا
مقطع رقم 5 مقطع رقم 5 مقطع رقم 5	24	14	بيتونيا
مقطع رقم 5	34	14	بيتونيا
مقطع رقم 5	41	14	بيتونيا
مقطع رقم 5	42	14	بيتونيا
مقطع رقم 5 مقطع رقم 5 مقطع رقم 5	55	14	بيتونيا
مقطع رقم 5	63	14	بيتونيا
مقطع رقم 5	89	14	بيتونيا
مقطع رقم 5	90	14	بيتونيا
مقطع رقم 5	91	14	بيتونيا
مقطع رقم 5	92	14	بيتونيا
مقطع رقم 5	99	14	بيتونيا
مقطع رقم 5	100	14	بيتونيا
مقطع رقم 5	101	14	بيتونيا
مقطع رقم 5	102	14	بيتونيا
مقطع رقم 5	106	14	بيتونيا
مقطع رقم 5	107	14	بيتونيا
مقطع رقم 5	123	14	بيتونيا
مقطع رقم 5	124	14	بيتونيا
مقطع رقم 5 مقطع رقم 5 مقطع رقم 5 مقطع رقم 5 مقطع رقم 5 مقطع رقم 5	125	14	بيتونيا

مقطع رقم 5	126	14	بيتونيا
مقطع رقم 5	129	14	بيتونيا
مقطع رقم 5	130	14	بيتونيا
مقطع رقم 5	155	14	بيتونيا
مقطع رقم 4	2	7	بيتونيا
مقطع رقم 4	3	7	بيتونيا
مقطع رقم 4	12	7	بيتونيا
مقطع رقم 4	64	9	بيتونيا
مقطع رقم 4	65	9	بيتونيا
مقطع رقم 4	19	8	بيتونيا
مقطع رقم 4	20	8	بيتونيا
مقطع رقم 4	21	8	بيتونيا
مقطع رقم 4	23	8	بيتونيا
مقطع رقم 4	25	8	بيتونيا
مقطع رقم 4	26	8	بيتونيا
مقطع رقم 4	29	8	بيتونيا
مقطع رقم 4	30	8	بيتونيا
مقطع رقم 4	33	8	بيتونيا
مقطع رقم 4	34	8	بيتونيا
مقطع رقم 4	37	8	بيتونيا
مقطع رقم 4	38	8	بيتونيا
مقطع رقم 4	40	8	بيتونيا
مقطع رقم 4	174	8	بيتونيا



# صادر عن اللجنة الإقليمية لمحافظة رام الله والبيرة بشأن إيداع مشروع تعديل تنظيمي لتوسعة طريق من 2 متر إلى 4 متر تمر بالقطع (29، 30) حوض (19) المدينة حي (10) القسطل من أراضي مدينة رام الله رقم المشروع 1500/23/2013

تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة رام الله والبيرة عن إيداع مشروع تعديل تنظيمي لتوسعة طريق من 2 متر إلى 4 متر تمر بالقطعتين ( 29 ، 30 ) حوض (19) المدينة حي (10) القسطل من أراضي مدينة رام الله رقم المشروع (1500/23/2013) للاعتراضات، وذلك حسب المخططات المعلنة والمودعة في مقر بلدية رام الله، وفي مقر مديرية الحكم المحلي / محافظة رام الله والبيرة، وذلك استناداً للمواد (20) 12، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

ويجوز لأي شخص ولأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس لجنة التنظيم المحلية خلال مدة شهر واحد من تاريخ إعلان الإيداع بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وتدعم الاعتراضات أو الاقتراحات المقدمة حيثما أمكن بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية.



### صادرعن اللجنة الإقليمية لمحافظة رام الله والبيرة

بشأن إيداع مشروع تنظيم تفصيلي لاقتراح شارع بعرض 12 متر والمار في القطّع (67 ، 88 ، 68 ) وطريق بعرض 6 متر يمر بالقطع (69 ، 88 )، وتعديل تنظيمي لتوسعة وتعديل مسار طريق من 3 م إلى 6 م المار بالقطع (87 ، 88 ) وتوسعة درج من 4.5 م إلى 6 م يمر بالقطعتين (69 ، 88 ) وإلغاء طريق تسوية بعرض 3 متر يمر بالقطعة (86)، وتوحيد وإفراز للقطعتين (68 ، 68 ) من حوض (14) عين الكرزم من أراضي مدينة رام الله رقم المشروع (2013/16/1500)

تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة رام الله والبيرة عن إيداع مشروع تنظيم تفصيلي لاقتراح شارع بعرض 12 متر والمار في القطع (67 ، 86 ، 86 ) ، و69 )، وطريق بعرض 6 متر المار بالقطع (67 ، 86 ) وتوسعة درج وتعديل تنظيمي لتوسعة وتعديل مسار طريق من 3 م إلى 6 م المار بالقطع (87 ، 86 ) وتوسعة درج من 4.5 م إلى 6 م يمر بالقطعتين (69 ، 88 ) وإلغاء طريق تسوية بعرض 3 متر يمر بالقطعة (68) وتوحيد وإفراز للقطعتين (68 ، 69 )، والمتعلق بالقطع المجاورة (264 ، 179 ، 196 ، 100 ، 201 ) من حوض (14) عين الكرزم من أراضي مدينة رام الله رقم المشروع (14) عين الكرزم من أراضي مدينة رام الله رقم المشروع (14) عين المخططات المعلنة والمودعة في مقر بلدية رام الله، وفي مقر مديرية الحكم المحلي / محافظة رام الله والبيرة، وذلك استناداً للمواد (20 ، 21 ، 26 ) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

ويجوز لأي شخص ولأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس لجنة التنظيم المحلية خلال مدة شهر واحد من تاريخ إعلان الإيداع بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وتدعم الاعتراضات أو الاقتراحات المقدمة حيثما أمكن بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية.



### صادرعن اللجنة الإقليمية لمحافظة رام الله والبيرة

بشأن إيداع مشروع تنظيم تفصيلي لاقتراح طريق بعرض 6 متر تمر بالقطع (317 ، 315 ، 315 ، 135 والمتعلق 194) وتعديل تنظيمي لإلغاء جزء من طريق تسوية 3 متر والمار في القطعة (135)، والمتعلق بالقطعة المجاورة (194)، وإلغاء جزء من طريق بعرض 6 متر والمار في القطعة (317) حوض (15) الجدول من أراضي مدينة رام الله رقم المشروع (2013/26/1500)

تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة رام الله والبيرة عن إيداع مشروع تنظيم تفصيلي لاقتراح طريق بعرض 6 متر يمر بالقطع (317 ، 315 ، 135 ، 194)، وتعديل تنظيمي لإلغاء جزء من طريق تسوية 3 متر والمار في القطعة (135) والمتعلق بالقطعة المجاورة (194)، وإلغاء جزء من طريق بعرض 6 متر والمار في القطعة (317) حوض (15) الجدول من أراضي مدينة رام الله، رقم المشروع (20) للاعتراضات، وذلك حسب المخططات المعلنة والمودعة في مقر بلدية رام الله وفي مقر مديرية الحكم المحلي / محافظة رام الله والبيرة، وذلك استناداً للمواد (20، 21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

ويجوز لأي شخص ولأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس لجنة التنظيم المحلية خلال مدة شهر واحد من تاريخ إعلان الإيداع بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وتدعم الاعتراضات أو الاقتراحات المقدمة حيثما أمكن بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية.



# صادر عن اللجنة الإقليمية لمحافظة رام الله والبيرة بشأن إيداع مشروع تعديل تنظيمي لتوسيع طريق تسوية من 3م إلى 6م والمار بالقطعة رقم (35) حوض (17) والقطع (20 ،19 ،18 ،17) حوض (16) من أراضي بيرزيت، رقم المشروع (15)2/6/2013)

تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة رام الله والبيرة عن إيداع مشروع تعديل تنظيمي لتوسيع طريق تسوية من 3م إلى 6م والمار بالقطعة رقم (35) حوض (17) والقطع (20) 18، 19، 20) حوض (16) من أراضي بيرزيت، والمتعلق بالقطعة المجاورة رقم (39) حوض (16) رقم المشروع (15) من أراضي للاعتراضات، وذلك حسب المخططات المعلنة والمودعة في مقر مجلس بلدية بيرزيت وفي مقر مديرية الحكم المحلي/محافظة رام الله والبيرة، وذلك استناداً للمواد (20، 21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

ويجوز لأي شخص ولأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس لجنة التنظيم المحلية خلال مدة شهر واحد من تاريخ إعلان الإيداع بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وتدعم الاعتراضات أو الاقتراحات المقدمة حيثما أمكن بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية.

# إعلان الجنة الإقليمية لمحافظة رام الله والبيرة بشأن إيداع مشروع هيكلى ترمسعيا رقم المشروع 1596/2012

تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة رام الله والبيرة عن إيداع مشروع هيكلي ترمسعيا رقم المشروع (1596/2012) للاعتراضات، وذلك حسب المخططات المعلنة والمودعة في مقر بلدية ترمسعيا ومجلس قروي أبو فلاح وفي مقر مديرية الحكم المحلي، والواقعة ضمن حدود الخط الأزرق من أراضي بلدة ترمسعيا وأبو فلاح في محافظة رام الله والبيرة، وذلك وفقاً للمادتين (20، 21) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

ويجوز لأي شخص ولأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعترضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس اللجنة الإقليمية خلال مدة شهرين من تاريخ إعلان الإيداع بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وتدعم الاعتراضات أو الاقتراحات المقدمة حيثما أمكن بمخططات إيضاحية وو ثائق ثبو تية.



### صادرعن اللجنة الإقليمية لمحافظة رام الله والبيرة

تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة رام الله والبيرة عن إيداع مشروع تعديل تنظيمي لتوحيد وإفراز للقطع (8، (1، 12، 13، 13، 14، 15، 16، 17، 18، 08، 13)، وتحويل استعمال القطع (8، (1)، 12، 13، 14، 15، 16، 15، 16، 17، 18، (10) من سكن زراعي إلى سكن (أ)، (1، 12، 13، 14، 15، 16، 16، جزء من 11) من سكن زراعي إلى سكن (أ) واقتراح ساحات عامة محاذية للقطعتين (1، 2)، وتحويل استعمال القطعة (10) من سكن زراعي وسكن (أ) إلى ساحة خضراء، وإلغاء طرق تسوية بعرض 3م المحاذية للقطع (9، 8، 10، 11، 12، 13، 14، 15، 16، 16)، وتوسعة درج من 4.5م إلى 6م المار في القطعة (2)، وتنظيم تفصيلي لاقتراح شارع بعرض 10 متر يمر في القطع (9، 8، 11، 10، 2)، حوض (10) خلة العدس من أراضي مدينة رام الله، رقم المشروع (10)2/12/001) للاعتراضات، وذلك حسب المخططات المعلنة والمودعة في مقر بلدية رام الله وفي مقر مديرية الحكم المحلي / محافظة رام الله والبيرة، وذلك استناداً للمواد (20، 21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م. ويجوز لأي شخص ولأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس لجنة التنظيم المحلية خلال مدة شهر واحد من تاريخ إعلان الإيداع بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وتدعم الاعتراضات أو الاقتراحات المقدمة حيثما أمكن بمخططات إيضاحية و وثائق ثبوتية.



### صادرعن اللجنة الإقليمية لمحافظة رام الله والبيرة

بشأن إيداع مشروع تعديل تنظيمي لتغيير استعمال عدة قطع من سكن (أ) إلى مكاتب بأحكام خاصة (أ)، وتوسعة طريق من 4 متر إلى 6 متر وإنهائها بمدور تمر بالقطع (22، 23، 24، 25، 28، 26) وتوسعة طريق آخر من 3 متر إلى 6 متر يمر بالقطعة (263) حوض (18) الماصيون، وحوض (19) المدينة حي (22) دار يوسف من أراضي مدينة رام الله رقم المشروع (1500/22/2013)

تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة رام الله والبيرة عن إيداع مشروع تعديل تنظيمي لتغيير استعمال عدة قطع من سكن (أ) إلى مكاتب بأحكام خاصة (أ): (سكن ، مكاتب ، مناطق سياحية ،مطاعم)، وذلك حسب الجدول المرفق، إضافة إلى توسعة طريق من 4 متر إلى 6 متر وإنهائها بمدور تمر بالقطع (22 ، 23 ، 24 ، 25 ، 28 ، 29 ، 30 ) حوض (18) الماصيون، وتوسعة طريق آخر من 3 متر إلى 6 متر يمر بالقطعة (263) حوض (18) الماصيون، من أراضي مدينة رام الله، رقم المشروع (15 ) للاعتراضات، وذلك حسب المخططات المعلنة والمودعة في مقر بلدية رام الله وفي مقر مديرية الحكم المحلي / محافظة رام الله والبيرة، وذلك استناداً للمواد (20، 21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

ويجوز لأي شخص ولأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس لجنة التنظيم المحلية خلال مدة شهر واحد من تاريخ إعلان الإيداع بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وتدعم الاعتراضات أو الاقتراحات المقدمة حيثما أمكن بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية.



الاستعمال	الاستعمال	رقم	رقم القطعة	الاستعمال	الاستعمال	رقم	رقم القطعة
المقترح	الحالي	الحوض	,	المقترح	الحالي سكن أ	الحوض	, -
مكاتب	سكن (أ)	18	230		سكن أ	18	1
بأحكام				بأحكام			
خاصة (أ)				خاصة (أ)			
مكاتب	سكن (أ)	18	25	مكاتب	سكن أ	18	134
بأحكام				بأحكام			
خاصة (أ)				خاصة (أ)			
مكاتب	سكن (أ)	18	27	مكاتب	مكاتب	18	293
بأحكام				بأحكام			
خاصة (أ)				خاصة (أ)			
مكاتب بأحكام	سكن (أ)	18	261	مكاتب	سكن أ	18	294
بأحكام				بأحكام			
خاصة (أ)				خاصة (أ)	6		
مكاتب	سكن (أ)	18	263	مكاتب	سكن أ	18	315
بأحكام				بأحكام			
خاصة (أ)	.6			خاصة (أ)	f		
مكاتب	سكن (أ)	18	331	مكاتب	سكن أ	18	13
بأحكام				بأحكام			
خاصة (أ)	(h . c	1.0	222	خاصة (أ)	1	1.0	107
مكاتب بأحكام	سكن (أ)	18	332	مكاتب ً	سكن أ	18	187
باحدام خاصة (أ)				بأحكام خاصة (أ)			
مكاتب	سکن (أ)	18	366	مكاتب	سكن أ	10	210
محالب بأحكام	سکن (۱)	10	300	محالب بأحكام	سکل ۱	18	218
بحدم خاصة (أ)				بحدم خاصة (أ)			
مکاتب	سكن (أ)	18	367	مکاتب	سكن أ	18	259
مدت بأحكام	( )	10	501	مدتب بأحكام	سدن ,	10	239
با خاصة (أ)				بـــــم خاصة (أ)			
مكاتب	سكن (أ)	18	161	مكاتب	سكن أ	18	198
بأحكام				بأحكام		10	170
خاصة (أ)				خاصة (أ)			
مكاتب	سکن (أ)	18	250	مكاتب	مكاتب	18	228
مكاتب بأحكام خاصة (أ)				بأحكام		_	
خاصة (أ)				مكاتب بأحكام خاصة (أ)			

مكاتب	سكن (أ)	18	254	مكاتب	سكن أ	18	229
بأحكام				بأحكام			
خاصة (أ)				خاصة (أ)			
مكاتب	سكن (أ)	18	47	مكاتب	سكن أ	18	260
بأحكام				بأحكام			
خاصة (أ)				خاصة (أ)			
بأحكام جاصة (أ) مكاتب بأحكام خاصة (أ)	سكن (أ)	18	41	بأحكام خاصة (أ) مكاتب بأحكام خاصة (أ)	سكن أ	18	262
بأحكام				بأحكام			
بأحكام خاصة (أ)				خاصة (أ)			
مكاتب	سكن (أ)	18	390	مكاتب	سكن أ	18	335
بأحكام				بأحكام			
خاصة (أ)				خاصة (أ)			
مكاتب	سكن (أ)	18	160	مكاتب	سكن أ	18	336
بأحكام				بأحكام			
خاصة (أ)				خاصة (أ)			
مكاتب	سكن (أ)	18	55	مكاتب	سكن أ	18	361
بأحكام	,,			بأحكام			
خاصة (أ)				خاصة (أ)			
مكاتب	سكن (أ)	18	233	مكاتب	سكن أ	18	292
بأحكام	,,			بأحكام			
مكاتب بأحكام مكاتب بأحكام خاصة (أ) بأحكام مكاتب خاصة (أ) بأحكام مكاتب خاصة (أ) بأحكام بأحكام				بأحكام حاصة (أ) بأحكام مكاتب مكاتب بأحكام مكاتب مكاتب بأحكام بأحكام مكاتب بأحكام بأحكام مكاتب بأحكام بأحكام مكاتب بأحكام بأحكام بأحكام بأحكام بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحكان بأحان بأحان بأحان بأحان بأحان بأحان بأحان بأحان بأحان بأحان بأحان بأحان بأحان بأحان بأحان بأحان بأحان بأحان بأحان بأحان بأحان بأحان بأحان بأرا			
مكاتب	سكن (أ)	18	231	مكاتب	سكن أ	18	258
بأحكام				بأحكاد			
خاصة (أ)				خاصة (أ)			
مكاتب	سكن (أ)	18	6/57	مكاتب	سكن أ	18	19
بأحكام	( ) -			بأحكام			
جاسة (أ) مكاتب بأحكام خاصة (أ) مكاتب بأحكام				خاصة (أ) مكاتب بأحكام خاصة (أ) مكاتب			
مكاتب	سكن (أ)	18	7/57	مكاتب	سكن أ	18	165
بأحكام				بأحكام			
ا خاصة (أ)				ا خاصة (١)			
مكاتب	سكن (أ)	18	78	مكاتب	سكن أ	18	8/57
بأحكام				بأحكام			
مكاتب بأحكام خاصة (أ) مكاتب بأحكام خاصة (أ)				مكاتب بأحكام خاصة (أ) مكاتب بأحكام خاصة (أ)			
مكاتب	سكن (أ)	18	239	مكاتب	سكن أ	18	182
بأحكام				بأحكام	_		
حاصة (أ)				خاصة (أ)			

مكاتب	سكن (أ)	18	241	مكاتب	سكن أ	18	181
بأحكام				بأحكام			
خاصة (أ)				خاصة (أ)			
مكاتب	سكن (أ)	18	A/279+287	مكاتب	سكن أ	18	177
بأحكام				بأحكام			
خاصة (أ)				خاصة (أ)			
مكاتب بأحكام خاصة (أ) مكاتب	سكن (أ)	18	283	مكاتبُ بأحكام خاصة (أ) مكاتب	سكن أ	18	288
بأحكام				بأحكام			
بأحكام خاصة (أ)				خاصة (أ)			
.:15.	سكن (أ)	18	307	مكاتب	سكن أ	18	368
بأحكام	() -			بأحكام			
خاصة (أ)				خاصة (أ)			
محاتب بأحكام خاصة (أ) مكاتب بأحكام خاصة (أ)	سکن (أ)	18	309	محاتب بأحكام مكاتب بأحكام خاصة (أ) مكاتب بأحكام	سكن أ	18	375
بأحكام	() •			بأحكام	J		
خاصة (أ)				خاصة (أ)			
مكاتب بأحكام	سکن (أ)	18	310	مكاتب	سكن أ	18	376
بأحكام	()3	10		بأحكام	O	10	370
خاصة (أ)				خاصة (أ)			
مکاتب	سکن (أ)	18	311	مكاتب	سكن أ	18	175
بأحكام	() 0	10	311	بأحكام	0	10	175
خاصة (أ)				خاصة (أ)			
مكاتب بأحكام خاصة (أ) مكاتب بأحكام	سکن (أ)	18	267	مكاتب	سكن أ	18	235
بأحكام	() 0	10	207	بأحكام	, 0	10	233
خاصة (أ)				خاصة (أ)			
خاصة (أ) مكاتب بأحكام	سکن (أ)	18	266	مکاتب	سكن أ	18	234
يأحكام	(-)	10	200	مكاتب بأحكام	ستس	10	234
بـــــم خاصة (أ)				بـــــم خاصة (أ)			
مکاتب	سكن (أ)	18	1/65	مكاتب	سكن أ	18	282
مدتب بأحكام	(-)	10	1/05	محالب بأحكام	سدن ,	10	202
بحدام خاصة (أ)				بحدام خاصة (أ)			
مکاتب	سكن (أ)	18	2/65	مكاتب	سكن أ	18	201
محالب بأحكام	سکن (۱)	10	2/03	محالب بأحكام	سحن ا	18	281
بحدام خاصة (أ)				بحدام خاصة (أ)			
	(h) :<	10	2/65		سكن أ	10	200
مكاتب بأحكام	سكن (أ)	18	3/65	مكاتب بأحكام	سکل ۱	18	280
ا باحدام				باحكام خاصة (أ)			
حاصه (۱)				حاصه (۱)			

مكاتب	سكن (أ)	18	237	مكاتب	سكن أ	18	238
بأحكام				بأحكام			
خاصة (أ)				خاصة (أ)			
مكاتب	سكن (أ)	18	236	مكاتب	سكن أ	18	249
بأحكام				بأحكام			
مكاتب بأحكام خاصة (أ) مكاتب				مكاتب بأحكام خاصة (أ) مكاتب			
مكاتب	سكن (أ)	18	185	مكاتب	سكن أ	18	4/248+2/69
بأحكام				بأحكام			
خاصة (أ)				خاصة (أ)			
مكاتب	سكن (أ)	18	271	مكاتب	سكن أ	18	247
بأحكام	( ) -			بأحكاه			
خاصة (أ)				خاصة (أ)			
خاصة (أ) مكاتب بأحكام خاصة (أ)	سكن (أ)	18	322	خاصة (أ) مكاتب بأحكام خاصة (أ) مكاتب مكاتب	سكن أ	18	246
بأحكام	() •		_	بأحكام	J		
خاصة (أ)				خاصة (أ)			
مكاتب	سکن (أ)	18	297	مكاتب	سكن أ	18	75
بأحكام		10		بأحكام	J	10	, 5
خاصة (أ)				خاصة (أ)			
	سکن (أ)	18	312	مكاتب	سكن أ	18	135
بأحكام	()0	10	31 <b>2</b>	بأحكام	J	10	133
خاصة (أ)				خاصة (أ)			
مكاتب	سکن (أ)	18	299	مكاتب	سكن أ	18	136
بأحكام	()0	10	277	بأحكام	, 0	10	150
ا خاصة (أ)				خاصة (أ)			
خاصة (أ) مكاتب بأحكام	سکن (أ)	18	300	مكاتب بأحكام	سكن أ	18	137
ماحكاء	(1) (1)	10	300	ماحكاء	سس ,	10	137
بسم خاصة (أ)				بىت خاصة (أ)			
مکاتب	سکن (أ)	18	91	مكاتب	سكن أ	18	80
مدالب بأحكام	(')	10	71	محالب بأحكام	سدن ا	10	00
بحدام خاصة (أ)				بحدام خاصة (أ)			
مكاتب	سکن (أ)	10	85	مكاتب	سكن أ	10	245
	(') mad	18	83	محانب ، أ ـ كا.	سکل ۱	18	245
بأحكام				بأحكام			
خاصة (أ)	(h) · c	10	277	خاصة (أ)	1.6	1.0	244
مكاتب بأحكام	سكن (أ)	18	277	مكاتب بأحكام خاصة (أ)	سكن أ	18	244
باحدام ا				باحدام ا			
خاصبه (۱)				خاصبه (۱)			



مكاتب	سكن (أ)	18	278	مكاتب	سكن أ	18	339
بأحكام				بأحكام			
خاصة (أ)				خاصة (أ)			
مكاتب	سكن (أ)	18	81	مكاتب	سكن أ	18	77
بأحكام	.,			بأحكام			
خاصة (أ)				خاصة (أ)			



الاستعمال	الاستعمال الحالي	رقم الحي	رقم الحوض	رقم القطعة
المقترح				
مكاتب بأحكام	سکن (أ)	22	19	3
خاصة (أ)				
مكاتب بأحكام	سکن (أ)	22	19	4
خاصة (أ)				
مكاتب بأحكام	سكن (أ)	22	19	20
خاصة (أ)				
مكاتب بأحكام	سکن (أ)	22	19	27
خاصة (أ)				
مكاتب بأحكام	سکن (أ)	22	19	28
خاصة (أ)				
مكاتب بأحكام	سکن (أ)	22	19	61
خاصة (أ)				



# صادر عن اللجنة الإقليمية لمحافظة رام الله والبيرة بشأن إيداع مشروع تعديل تنظيمي لتعديل مسار شارع بعرض 12م وتخفيض جزء منه إلى 8م مع مدور من أراضي أبو قش رقم المشروع (2013 /1507/36)

تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة رام الله والبيرة عن إيداع مشروع تعديل تنظيمي لتعديل مسار شارع بعرض 12م وتخفيض جزء منه إلى 8م مع مدور والمار بالقطع ذوات الأرقام (19، 37، 38، 39، 40، 40، 65، 66، 66، 65) حوض (1) المنتقة من أراضي أبو قش رقم المشروع (2013/507/36)، وذلك حسب المخططات المعلنة والمودعة في مقر اللجنة المحلية للتنظيم والبناء لقرى سردا وأبو قش وفي مقر مديرية الحكم المحلي / محافظة رام الله والبيرة، وذلك استناداً للمواد (20، 21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

ويجوز لأي شخص ولأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس لجنة التنظيم المحلية خلال مدة شهر واحد من تاريخ إعلان الإيداع بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وتدعم الاعتراضات أو الاقتراحات المقدمة حيثما أمكن بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية.



صادر عن اللجنة الإقليمية لمحافظة رام الله والبيرة بشأن إيداع مشروع تعديل تنظيمي لإلغاء شارع 8 م يمر بالقطعتين (3، 2) حي (22) دار يوسف حوض (19) المدينة والقطعة (1) حوض (18) الماصيون، وتوسعة طريق تسوية من 3 م إلى 6 م وإنهائها بمدور تمر بالقطع (47، 46، 34، 33، 3) حي (22) دار يوسف حوض (19) المدينة من أراضي مدينة رام الله رقم المشروع (2012/57/2012)

تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة رام الله والبيرة عن إيداع مشروع تعديل تنظيمي لإلغاء شارع 8 م يمر بالقطعتين (3، 2) حي (22) دار يوسف حوض (19) المدينة و القطعة (1) حوض (18) الماصيون، وتوسعة طريق تسوية من 3 م إلى 6 م وإنهائها بمدور تمر بالقطع (47، 46، 34، 33، 3، 2) حي (22) دار يوسف حوض (19) المدينة من أراضي مدينة رام الله رقم المشروع (1500/57/2012)، وذلك حسب المخططات المعلنة والمودعة في مقر بلدية رام الله وفي مقر مديرية الحكم المحلي / محافظة رام الله والبيرة، وذلك استناداً للمواد (20، 21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

ويجوز لأي شخص ولأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس لجنة التنظيم المحلية خلال مدة شهر واحد من تاريخ إعلان الإيداع بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وتدعم الاعتراضات أو الاقتراحات المقدمة حيثما أمكن بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية.



# صادر عن اللجنة الإقليمية لمحافظة رام الله والبيرة بشأن إيداع مشروع تنظيم تفصيلي وهيكلي تفصيلي لتنظيم شارع بعرض 8م المار في عدة قطع حوض (2 طبيعي) من أراضي الطيرة رقم المشروع (1553/12/2013)

تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة رام الله والبيرة عن إيداع مشروع تنظيم تفصيلي وهيكلي تفصيلي للتنظيم شارع بعرض 8م المار في عدة قطع حوض (2 طبيعي) من أراضي الطيرة رقم المشروع (553/12/2013) للاعتراضات، مرفق جدول بالإحداثيات بالقطع في محافظة رام الله والبيرة وذلك حسب المخططات المعلنه والمودعه في مقر مجلس قروي الطيرة وفي مقر مديرية الحكم المحلي / محافظة رام الله والبيرة، وذلك استناداً للمادتين (20 ،21) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

ويجوز لأي شخص و لأي سلطة او مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس لجنة التنظيم المحلية خلال مدة شهر واحد من تاريخ إعلان الإيداع بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وتدعم الاعتراضات أو الاقتراحات المقدمة حيثما أمكن بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية.



# صادر عن اللجنة الإقليمية لمحافظة رام الله والبيرة بشأن إيداع مشروع هيكلي تفصيلي لتنظيم طريق بعرض 14م المار في عدة قطع من حوض (6 ط) من أراضي كوبر، والقطعة رقم (42) حوض (15 بير العلق) من أراضي بيرزيت رقم المشروع (1555/40/2013)

تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة رام الله والبيرة عن إيداع مشروع هيكلي تفصيلي لتنظيم طريق بعرض 14م المار في عدة قطع من حوض (6 ط) من أراضي كوبر، والقطعة رقم (42) حوض (15 بير العلق) من أراضي بيرزيت رقم المشروع (1555/40/2013) للاعتراضات، مرفق جدول بالإحداثيات من أراضي كوبر، في محافظة رام الله والبيرة وذلك حسب المخططات المعلنة والمودعة في اللجنة المحلية للتنظيم والبناء لقرى (كوبر، جيبيا، برهام)، وفي مقر بلدية بيرزيت وفي مقر مديرية الحكم المحلي / محافظة رام الله والبيرة، وذلك استناداً للمادتين (20 ،21) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

ويجوز لأي شخص ولأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس لجنة التنظيم المحلية خلال مدة شهر واحد من تاريخ إعلان الإيداع بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وتدعم الاعتراضات أو الاقتراحات المقدمة حيثما أمكن بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية.



جدول الإحداثيات				
No.	Y	X		
9	166465.77	153617.63		
100	166471.89	153629.20		
101	166478.85	153642.37		
12	166483.99	153652.08		
50	166450.82	153493.35		
55	166448.65	153503.76		
56	166453.75	153519.45		
58	166479.57	153539.33		
59	166505.67	153573.47		
60	166503.45	153616.39		
63	166498.41	153622.96		
62	166488.61	153612.96		
61	166490.92	153610.09		
57	166471.56	153550.83		
64	166448.35	153532.96		
54	166435.85	153535.75		
53	166427.58	153548.56		
52	166416.28	153540.29		
51	166437.01	153491.05		



صادر عن اللجنة الإقليمية لمحافظة رام الله والبيرة بشأن إيداع مشروع تعديل تنظيمي لتعديل مسار شارع محطة التنقية بعرض 10م المار في عدة قطع، حوض (22) جبل الطويل من أراضي مدينة البيرة رقم المشروع (1501/18/2013)

ويجوز لأي شخص ولأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس لجنة التنظيم المحلية خلال مدة شهر واحد من تاريخ إعلان الإيداع بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وتدعم الاعتراضات أو الاقتراحات المقدمة حيثما أمكن بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية.



### صادرعن اللجنة الإقليمية لمحافظة رام الله والبيرة

بشأن إيداع مشروع هيكلي تفصيلي لتعديل مسارات شوارع وإلغاء شوارع وتنظيم شوارع وإعادة توحيد وإفراز واقتطاع مبان عامة ومناطق خضراء وذلك لغايات إقامة مشروع إسكان في القطع ذوات الأرقام ( 62-71، 75-78، 81-85) حوض (5) من أراضي بيرزيت في محافظة رام الله والبيرة رقم المشروع (1502/33/2013)

تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة رام الله والبيرة عن إيداع مشروع هيكلي تفصيلي لتعديل مسارات شوارع وإلغاء شوارع وتنظيم شوارع وإعادة توحيد وإفراز واقتطاع مبان عامة ومناطق خضراء وذلك لغايات إقامة مشروع إسكان في القطع ذوات الأرقام ( 62-71، 75-78، 83-88، 85-651) حوض (5) من أراضي بيرزيت في محافظة رام الله والبيرة، رقم المشروع (1302/33/2013)، والمتعلق بالقطع المجاورة ذوات الأرقام (178) حوض (1) من أراضي برهام، والقطعة (58) حوض (4) من أراضي بيرزيت، حوض (4) من أراضي بيرزيت، والقطع (39، 43) حوض (6) من أراضي بيرزيت، مرفق جدول بإحداثيات القطع، وذلك حسب والقطع (39، 43) حوض (6) من أراضي بيرزيت، مرفق جدول بإحداثيات القطع، وذلك حسب المخططات المعلنة والمودعة في مقر بلدية بيرزيت، ومقر اللجنة المحلية للتنظيم والبناء لقرى (كوبر، برهام، جيبيا)، وفي مقر مديرية الحكم المحلي / محافظة رام الله والبيرة وذلك استنادأ للمادتين (20) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

ويجوز لأي شخص ولأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس لجنة التنظيم المحلية خلال مدة شهر واحد من تاريخ إعلان الإيداع بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وتدعم الاعتراضات أو الاقتراحات المقدمة حيثما أمكن بمخططات إيضاحية وو ثائق ثبو تبة.

V	V
	Y
	154314.72
+	154293.52
	154272.87
	154252.22
166511.04	154231.57
166520.10	154211.52
166551.07	154217.52
166555.78	154218.43
166588.69	154109.59
166596.16	154084.87
166620.88	154080.75
166647.52	154076.30
166674.17	154071.85
166695.29	154068.33
166705.01	154091.45
166707.10	154096.43
166725.46	154101.37
166756.03	154109.60
166742.76	154128.64
166734.33	154140.73
166744.59	154153.36
166749.30	154150.64
166753.90	154143.30
166756.16	154141.24
166763.48	154138.99
166764.90	154137.52
166766.78	154130.29
166766.88	154127.07
166775.51	154121.83
166777.43	154119.36
166779.93	154118.94
	166551.07 166555.78 166588.69 166596.16 166620.88 166647.52 166674.17 166695.29 166705.01 166707.10 166725.46 166742.76 166734.33 166744.59 166744.59 166756.16 166763.48 166764.90 166766.78 166766.78 166766.88 166777.43

32	166782.40	154117.77
33	166786.03	154111.30
34	166796.20	154097.05
35	166804.00	154085.88
36	166805.62	154087.06
37	166806.60	154085.71
38	166809.29	154084.63
39	166835.23	154074.19
40	166867.89	154061.06
41	166866.06	154083.16
42	166867.21	154085.67
43	166894.19	154144.29
44	166902.47	154162.29
45	166895.75	154190.12
46	166893.10	154201.11
47	166893.25	154208.66
48	166896.12	154217.20
49	166896.25	154227.17
50	166894.95	154232.63
51	166892.27	154240.76
52	166892.61	154253.77
53	166895.01	154274.99
54	166872.80	154287.69
55	166846.24	154302.87
56	166845.09	154310.54
57	166843.06	154324.70
58	166841.20	154337.61
59	166804.70	154342.56
60	166786.19	154345.03
61	166771.24	154339.69
62	166733.53	154326.21
63	166704.67	154327.75



64	166683.01	154328.91
65	166679.32	154348.83
66	166675.59	154368.90
67	166643.96	154365.42
68	166645.02	154359.33
69	166627.27	154356.69
70	166598.57	154352.42
71	166577.03	154349.24
72	166560.49	154346.77
73	166534.93	154342.86
74	166513.30	154339.74
75	166509.19	154339.10
76	166499.26	154332.36



صادر عن اللجنة الإقليمية لمحافظة رام الله والبيرة بشأن المصادقه على مشروع تنظيم تفصيلي لغايات تنظيم شارع بعرض 8م موضع التنفيذ، والمار بالقطع ذوات الأرقام (57، 58، 59، 60) حوض (28) المدينة حي (2) بير الراس من أراضي مدينة البيرة، رقم المشروع (2009/1501)

تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة رام الله والبيرة عن وضع مشروع تنظيم تفصيلي لغايات تنظيم شارع بعرض 8م موضع التنفيذ، والمار بالقطع ذوات الأرقام (57، 58، 59، 60) حوض (28) المدينة حي (2) بير الراس من أراضي مدينة البيرة، رقم المشروع (1501/24/2009)، في محافظة رام الله والبيرة، وذلك بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادة (24) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.



### صادرعن اللجنة الإقليمية لمحافظة رام الله والبيرة

بشأن إيداع مشروع تنظيم تفصيلي لاقتراح دوار على مفرق المزرعة القبلية وأبو شُخيدم وبيرزيت المار في القطعتين (44 ،65) حوض (17) المزرعة القبلية، والقطعتين (46 ،65) حوض (7) المزرعة القبلية، والقطع (470/4 ،170) حوض (16) بيرزيت رقم المشروع (16 /4/9/2013)

تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة رام الله والبيرة عن إيداع مشروع تنظيم تفصيلي لاقتراح دوار على مفرق المزرعة القبلية وأبو شخيدم وبيرزيت المار في القطعتين (248، 50) حوض (12) المزرعة القبلية، والقطعتين ( 64، 65) حوض (17) المزرعة القبلية، والقطع ( 170/4، 178) حوض (16) بيرزيت، رقم المشروع (1564/9/2013) للاعتراضات، وذلك حسب المخططات المعلنة والمودعة في مقر بلدية الزيتونة ومقر بلدية بيرزيت وفي مقر مديرية الحكم المحلي / محافظة رام الله والبيرة، و ذلك استناداً للمواد (20، 21، 24) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م. ويجوز لأي شخص ولأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس لجنة التنظيم المحلية خلال مدة خمسة عشر يوما من تاريخ إعلان الإيداع بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وتدعم الاعتراضات أو الاقتراحات المقدمة حيثما أمكن بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية.



### صادرعن اللجنة الإقليمية لمحافظة رام الله والبيرة

بشأن إيداع مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة استعمال من سكن (أ) إلى سكن (أ) بأحكام خاصة للقطعة رقم (1) حوض (9) شعب السماقة وتنظيم تفصيلي لتنظيم شارع بعرض 8م المار في نفس القطعة (بيوت شهرزاد)، رقم المشروع (1500/2/2013)

تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة رام الله والبيرة عن إيداع مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة استعمال من سكن (أ) إلى سكن (أ) بأحكام خاصة للقطعة رقم (1) حوض (9) شعب السماقة وتنظيم تفصيلي لتنظيم شارع بعرض 8م المار في نفس القطعة (بيوت شهرزاد)، والمتعلق بالقطعتين المجاورة (146، 145) من نفس الحوض، رقم المشروع (1500/2/2013)، وذلك حسب المخططات المعلنة والمودعة في مقر بلدية رام الله وفي مقر مديرية الحكم المحلي / محافظة رام الله والبيرة، وذلك استناداً للمواد (70) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

ويجوز لأي شخص و لأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس لجنة التنظيم المحلية خلال مدة شهر واحد من تاريخ إعلان الإيداع بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وتدعم الاعتراضات أو الاقتراحات المقدمة حيثما أمكن بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية.



# صادر عن اللجنة الإقليمية لمحافظة رام الله والبيرة بشأن إيداع مشروع هيكلي إضافي سردا رقم المشروع 1572/2013

تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة رام الله والبيرة عن إيداع مشروع هيكلي إضافي سردا، رقم المشروع (1572/2013) للاعتراضات، وذلك حسب المخططات المعلنة والمودعة في مقر اللجنة المحلية للتنظيم والبناء لقرى سردا – أبو قش وفي مقر مديرية الحكم المحلي والواقعة ضمن حدود الخط الأزرق من أراضي بلدة سردا في محافظة رام الله والبيرة، وذلك وفقاً للمادتين (20، 21) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

ويجوز لأي شخص ولأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس لجنة التنظيم المحلية خلال مدة شهرين من تاريخ إعلان الإيداع بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وتدعم الاعتراضات أو الاقتراحات المقدمة حيثما أمكن بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية.



صادر عن اللجنة الإقليمية لمحافظة رام الله والبيرة بشأن إيداع مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من مرافق عامة إلى سكن (أ) في جزء من القطعة رقم (2) حوض (1) البقعان من أراضي رمون رقم المشروع (2013)92/39/2013)

تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة رام الله والبيرة عن إيداع مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من مرافق عامة إلى سكن (أ) في جزء من القطعة رقم (2) حوض (1) البقعان من أراضي رمون، رقم المشروع (1592/39/2013)، وذلك حسب المخططات المعلنة والمودعة في مقر مجلس قروي رمون وفي مقر مديرية الحكم المحلي / محافظة رام الله والبيرة، وذلك استناداً للمواد (20، 21 ،26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

ويجوز لأي شخص و لأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس لجنة التنظيم المحلية خلال مدة شهر واحد من تاريخ إعلان الإيداع بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وتدعم الاعتراضات أو الاقتراحات المقدمة حيثما أمكن بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية.

### إعلان صادر عن اللجنة الإقليمية لمحافظة أريحا والأغوار بشأن إيداع مشروع تعديل تنظيمي

تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة أريحا و الأغوار عن إيداع مشروع تعديل تنظيمي رقم (2013/2/4)، والمتعلق بالقطعة رقم (13) من الحوض (11) العمارة من أراضي النويعمة، و ذلك حسب المخططات المعلنة و المودعة في مقر مجلس قروي النويعمة والديوك الفوقا و في مقر مديرية الحكم المحلي / محافظة أريحا و الأغوار، وذلك استناداً للمادتين (20، 21) من قانون تنظيم المدن و القرى و الأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

ويجوز لأي شخص و لأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس المجلس القروي أو مديرية الحكم المحلي خلال مدة شهر من تاريخ نشر إعلان الإيداع بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، شريطة دعم الاعتراضات المقدمة أو الاقتراحات ما أمكن بمخططات إيضاحية و وثائق رسمية.

# رئيس اللجنة الإقليمية للتخطيط والبناء لمحافظة أريحا والأغوار

#### إعلان صادر عن اللجنة الإقليمية لمحافظة أريحا والأغوار بشأن إيداع مشروع تعديل تنظيمي

تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة أريحا و الأغوار عن إيداع مشروع تعديل تنظيمي رقم (2013/3/13)، والمتعلق بالقطعة رقم (92) من الحوض (9) المفجر من أراضي النويعمة، وذلك حسب المخططات المعلنة و المودعة في مقر مجلس قروي النويعمة و الديوك الفوقا، وفي مقر مديرية الحكم المحلي / محافظة أريحا و الأغوار، وذلك استناداً للمادتين (20، 21) من قانون تنظيم المدن و القرى و الأبنية رقم (77) لسنة 1966م.

ويجوز لأي شخص و لأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس المجلس القروي أو مديرية الحكم المحلي خلال مدة شهر من تاريخ نشر إعلان الايداع بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، شريطة دعم الاعتراضات المقدمة أو الاقتراحات ما أمكن بمخططات إيضاحية و وثائق رسمية.

## رئيس اللجنة الإقليمية للتخطيط والبناء لحافظة أريحا والأغوار

#### اعلان صادر عن اللجنه الإقليمية لمحافظة طولكرم بشأن إيداع مشروع هيكلي إضافي عتيل/طولكرم رقم المشروع (2013/3/1212)

تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة طولكرم عن ايداع مشروع هيكلي إضافي/عتيل التابع لرقم المشروع (2013/3/1212) للاعتراضات، وذلك حسب المخططات المعلنة والمودعة في مقر مجلس بلدي/ عتيل وفي مقر مديرية الحكم المحلي / محافظة طولكرم، والواقعة ضمن الخط الأزرق المتقطع والاحداثيات المرفقة من أراضي بلدة عتيل في محافظة طولكرم، وذلك استناداً للمادتين (20، 21) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

ويجوز لأي شخص ولأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس لجنة التنظيم المحلية خلال مدة شهرين من تاريخ إعلان الإيداع بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وتدعم الاعتراضات أو الاقتراحات المقدمة حيثما أمكن بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية.

## رئيس اللجنة الإقليمية للتخطيط والبناء لمحافظة طولكرم



Y	X	النقطة
198596.79	156454.46	2
198787.39	157554.43	3
198895.26	157682.51	4
198507.73	157762.56	5
197892.28	158290.12	6
197240.80	158588.98	7
196994.66	158598.24	8
196507.66	158370.60	9
196121.23	158522.39	10
195901.26	158241.34	11
195845.72	158078.29	12
195849.77	158034.94	13
195803.80	157810.08	14
195824.08	157715.26	15
195878.17	157617.73	16
159925.44	157584.93	17
196000.00	157600.00	45
196500.00	158000.00	44
197000.00	158100.00	43
197500.00	158100.00	42
198000.00	157900.00	41
198000.00	157750.00	40
198250.00	157500.00	39



#### إعلان

#### صادر عن اللجنة الإقليمية لمحافظة طولكرم بشأن إيداع مشروع تعديل تنظيمي لغايات تعديل شارع رقم المشروع (1221/5/2013)

تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة طولكرم في جلسة رقم (2013/6) بتاريخ 2013/5/29م، عن إيداع مشروع تعديل تنظيمي لغايات تعديل شارع للاعتراضات، والمتعلق بالقطعة رقم (8) حوض (8485) من أراضي (ذنابة طولكرم)، وذلك حسب المخططات المعلنة والمودعة في مقر مجلس بلدية طولكرم وفي مقر مديرية الحكم المحلي/محافظة طولكرم، وذلك استناداً للمواد (20، 21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

ويجوز لأي شخص و لأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس لجنة التنظيم المحلية خلال مدة شهر واحد من تاريخ إعلان الإيداع بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وتدعم الاعتراضات أو الاقتراحات المقدمة حيثما أمكن بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية.

### رئيس اللجنة الإقليمية للتخطيط والبناء لحافظة طولكرم



#### إعلان

#### صادر عن اللجنه الإقليمية لمحافظة طولكرم بشأن إيداع مشروع تعديل تنظيمي لغايات تعديل شارع رقم المشروع (2013/7/1230) بلدية طولكرم

تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة طولكرم في جلسة رقم (2013/8) بتاريخ 2013/7/18م، عن إيداع مشروع تعديل تنظيمي لغايات تعديل شارع للاعتراضات، والمتعلقه بالقطعتين (22،21) حوض (8505) من أراضي (عنبتا- طولكرم)، وذلك حسب المخططات المعلنة والمودعة في مقر مجلس بلدية طولكرم وفي مقر مديرية الحكم المحلي / محافظة طولكرم، وذلك استناداً للمواد (20، 21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

ويجوز لأي شخص ولأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس لجنة التنظيم المحلية خلال مدة شهر واحد من تاريخ إعلان الإيداع بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وتدعم الاعتراضات أو الاقتراحات المقدمة حيثما أمكن بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية.

### رئيس اللجنة الإقليمية للتخطيط والبناء لحافظة طولكرم



#### إعلان

## صادر عن اللجنه الإقليمية لمحافظة بيت لحم بشأن إيداع مشروع تعديل تنظيمي لغايات تحويل صفة الاستعمال من سكن إلى مرافق سياحية وتوسعة شوارع من 6متر إلى 8 متر رقم المشروع (2/ب.ت/2013)

تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة بيت لحم عن إيداع مشروع تعديل تنظيمي لغايات تحويل صفة الاستعمال من سكن إلى مرافق سياحية، وتوسعة شوارع من 6 متر إلى 8 متر للاعتراضات، والمتعلق بالقطعة رقم (7 تسوية «50+50 تخمين») في موقع واد جريوس من أراضي بيت جالا والمقدم من اسكندر فريد أبو رمان وأخوانه، وذلك حسب المخططات المعلنة والمودعة في مقر بلدية بيت جالا وفي مقر مديرية الحكم المحلي / محافظة بيت لحم، وذلك استنادأ للمواد (20، 21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

ويجوز لأي شخص ولأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس لجنة التنظيم المحلية خلال مدة شهر واحد من تاريخ إعلان الإيداع بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وتدعم الاعتراضات أو الاقتراحات المقدمة حيثما أمكن بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية.

## رئيس اللجنة الإقليمية للتخطيط والبناء لحافظة بيت لحم



# إعلان صادر عن اللجنه الإقليمية لمحافظة الخليل بشأن إيداع مشروع هيكلي تفصيلي رقم المشروع (4/ت-خ/2013)

تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة الخليل عن إيداع مشروع هيكلي تفصيلي بأحكام خاصة لغايات ضاحية سكنية (سكن فلل وعمارات بأحكام خاصة، منطقه متعددة الاستخدامات ومنطقه خضراء وطرق مقترحة حسب المخططات المعدة) الموجود في القطعتين (167،197) حوض رقم (19) بموقع واد عزيز من أراضي الخليل، رقم المشروع (4/ت-خ/2013)، وذلك حسب المخططات المعلنة والمودعة في مقر بلدية تفوح وفي مقر مديرية الحكم المحلي /محافظة الخليل، وذلك استناداً للمادتين (20،20) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

ويجوز لأي شخص و لأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس لجنة التنظيم المحلية خلال مدة شهر واحد من تاريخ إعلان الإيداع بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وتدعم الاعتراضات أو الاقتراحات المقدمة حيثما أمكن بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية.

### رئيس اللجنة الإقليمية للتخطيط والبناء لمحافظة الخليل



أمكن بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية

## إعلان صادر عن اللجنة الإقليمية للتخطيط والبناء لمحافظة سلفيت بشأن إيداع مشروع هيكلي الزاوية

تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة سلفيت عن إيداع مشروع هيكلي الزاويه للاعتراضات، وذلك حسب المخططات المعلنة والمودعة في مقر بلدية الزاوية، وفي مقر مديرية الحكم المحلي/ محافظة سلفيت والواقعة ضمن الخط الأزرق من أراضي بلدة الزاوية في محافظة سلفيت، وذلك استناداً للمادتين (20، 21) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م. ويجوز لأي شخص ولأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس لجنة التنظيم المحلية خلال مدة (60 يوماً) من تاريخ

إعلان الإيداع بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وتدعم الاعتراضات أو الاقتراحات المقدمة حيثما

رئيس اللجنة الإقليمية للتخطيط والبناء لمحافظة سلفيت

#### إعلان صادر عن اللجنة الإقليمية لمحافظة طوباس بشأن إيداع مشروع هيكلي تياسير - رقم المشروع (7)

تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة طوباس عن إيداع مشروع هيكلي تياسير، رقم المشروع (7) للاعتراضات، وذلك حسب المخططات المعلنة والمودعة في مقر مجلس قروي تياسير وفي مقر مديرية الحكم المحلي / محافظة طوباس، والواقعة ضمن الخط الأزرق من أراضي تياسير في محافظة طوباس، وذلك استناداً للمادتين (20،20) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

ويجوز لأي شخص و لأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس اللجنة الإقليمية / محافظة طوباس خلال مدة شهرين من تاريخ إعلان الإيداع بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وتدعم الاعتراضات أو الاقتراحات المقدمة حيثما أمكن بمخططات إيضاحية و و ثائق ثبو تية.

## رئيس اللجنة الإقليمية للتخطيط والبناء لمحافظة طوباس



# إعلان صادر عن اللجنة الإقليمية لمحافظة قلقيلية بشأن إيداع مشروع تعديل تنظيمي في كفر قدوم

تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة قلقيلية بناءً على جلستها رقم (2013/9) بتاريخ 2013/10/9م، عن إيداع مشروع تعديل تنظيمي لتوسعة شارع البقاعين من 6م إلى 8م، وذلك حسب المخططات المعلنة والمودعة في مقر مجلس قروي كفر قدوم وفي مقر مديرية الحكم المحلي في محافظة قلقيلية وفي مقر المجلس الأول للخدمات المشتركة في الفندق، وذلك استناداً للمادتين (20، 21) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

ويجوز لأي شخص و لأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس لجنة التنظيم المحلية خلال مدة ثلاثين يوماً من تاريخ نشر إعلان الإيداع بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وتدعم الاعتراضات أو الاقتراحات المقدمة حيثما أمكن بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية.

#### رئيس اللجنة الإقليمية للتخطيط والبناء لحافظة قلقبلية

\



## إعلان كشف تصحيح في سجل المواليد - صادرعن وزارة الداخلية

ملاحظات	الاسم بعد التصحيح	الاسم قبل التصحيح	التاريخ	الرقم
بداية بيت لحم رقم	ابتسام فيليب حنا قمصية	ابتسام سابا حنا قمصية	2013/03/20م	1
2012/110				
	محمد أيوب حمد	محمد أيوب حمد	2013/03/21م	2
	أبو صبحة	شعابين		
	بلال أيوب حمد	بلال أيوب حمد		
	أبو صبحة	شعابين		
محكمة صلح دورا	حمد أيوب حمد	حمد أيوب حمد		
رقم 2011/470	أبو صبحة	شعابين		
	حنين أيوب حمد	حنين أيوب حمد		
	أبو صبحة	شعابين		
	غادة أيوب حمد	غادة أيوب حمد		
	أبو صبحة	شعابين		
محكمة صلح	تمارا أحمد محمد	تمار ا أحمد محمد التميمي	2013/03/24م	3
الخليل رقم	الصرصور			
2013/169				
محكمة صلح	نصوح محمود عارف	نصوح محمود عارف	2013/03/17م	4
طولكرم رقم	''حسين ع <i>لي</i> ''	حسن		
2013/94				
محكمة صلح جنين	عمر فايز أحمد <b>البزور</b>	عمر فايز احمد <b>بدوي</b>	2012/09/16م	5
رقم 2012/897				
محكمة صلح جنين	أحمد عزت صادق جرادات	أحمد <b>عزات</b> صادق	2012/11/14م	6
رقم 2012/829		جرادات		
محكمة صلح جنين	جمیل کامل محمود أ <b>بو بکر</b>	جمیل کامل محمود <b>ناصر</b>	2013/02/07م	7
رقم 2012/1351				
	أحلام صبري عبد الله	أحلام صبري عبد الله	2012/04/11م	8
	مشارقة	محمود		
	نسيم صبري عبد الله	نسيم صبري عبد الله		
محكمة صلح جنين	مشارقة	أبو لية		
رقم 2011/165	رياض صبري عبد الله	رياض صبري عبد الله		
	مشارقة	محمود		
	محمد صبري عبد الله	محمد صبري عبد الله		
	مشارقة	محمود		

	أمجد محمد فياض محاميد	أمجد محمد فياض سليمان	2013/02/06م	9
محكمة صلح جنين	ماجد محمد فیاض <b>محامید</b>	ماجد محمد فياض سليمان		
رقم 2012/1445	فياض محمد فياض محاميد	فياض محمد فياض سليمان		
	مجدي محمد فياض <b>محاميد</b>	مجدي محمد فياض سليمان		
	مها محمد فیاض <b>محامید</b>	مها محمد فياض سليمان		
محكمة صلح جنين	رئيقة كامل سعيد مرعي	رئيقة ا <b>حمد ذيب</b> مرعي	2013/02/18م	10
رقم 2012/374				
محكمة صلح جنين	ناجي محمد فهد زكارنة	ناجي محمد فهد ا <b>لفا</b> ر	2010/06/08م	11
رقم 2010/324				
محكمة صلح جنين	زكريا محمد عيد الرفاعي	زکریا محمد <b>عبد خلیلیة</b>	2011/01/03م	12
رقم 747/2010				
محكمة الاستئناف	إسماعيل عبد المجيد	أسيد عبد المجيد مصطفى	2012/12/16م	13
رام الله رقم	مصطفى عبوشي	عبوشي		
2012/525	بدر عبد المجيد مصطفى	كريم عبد المجيد مصطفى		
	عبوشي	عبوشي		
محكمة صلح جنين	حماد احمد يوسف صالح	حماد احمد يوسف اشريح	2013/02/18م	14
رقم 2012/712	(الهوية)	(الهوية)		
	حماد احمد يوسف صالح	حماد احمد يوسف عبد		
	(شهادة الميلاد)	القادر (شهادة الميلاد)		
محكمة صلح	روعة عبد الله حسين	هوان عبد الله حسين	2013/03/25م	15
الخليل رقم	قواسمة	قواسمه		
2012/893				
محكمة صلح	سالم سعيد حسن خلف	سالم سعيد حسن <b>قشوع</b>	2013/01/30م	16
طولكرم رقم				
2012/1491				
محكمة صلح	خضر قاسم محمد يونس	خضر قاسم يونس	2013/02/18م	17
طولكرم رقم				
2012/550				

	تحسن أحمد خضر طقاطقة	تحسین أحمد خضر بارد	2012/11/08م	18
	أحمد تحسين احمد طقاطقة	احمد تحسين أحمد <b>بارد</b>		
	مراد تحسين أحمد طقاطقة	مراد تحسين أحمد <b>بارد</b>		
محكمة صلح	علي تحسين أحمد طقاطقة	علي أحمد خضر بارد		
طولكرم رقم	خالد تحسين أحمد طقاطقة	خالد أحمد خضر بارد		
2012/438	جهاد تحسين أحمد <b>طقاطقة</b>	جهاد أحمد خضر <b>بارد</b>		
	خلود تحسين أحمد طقاطقة	خلود أحمد خضر <b>بارد</b>		
	هيام عبد الرحمن طقاطقة	هيام عبد الرحمن <b>بارد</b>		
	ربا أحمد عبد الرحمن	ربا أحمد عبد الرحمن بارد		
	طقاطقة	حياة حسني محمد <b>بارد</b>		
	حياة حسني محمد <b>طقاطقة</b>			
محكمة صلح	جهاد أحمد حامد <b>عزوني</b>	جهاد أحمد حامد <b>جابر</b>	2013/02/06م	19
طولكرم رقم				
2012/2028				
محكمة صلح	يعقوب أحمد عبد الرحمن	يعقوب أحمد عبد الرحمن	2010/10/19م	20
طولكرم رقم	المدني	نزب		
2010/78				
محكمة صلح دورا	نور عيسى أحمد البطاط	ا <b>نتفاضة</b> عيسى أحمد	2013/01/27م	21
رقم 2012/569		البطاط		
محكمة صلح	زياد محمد عبد الرحيم	زياد محمد عبد الرحيم	2013/02/18م	22
طولكرم رقم	حمايدة	جلاقة		
2012/908				
محكمة صلح	رجائي ناجي فارس	رجائي ناجي فارس	2013/04/02م	23
بيت لحم رقم	الشماس	فاخوري		
2012/225				
محكمة صلح	خالد إسماعيل عبد الفتاح	خالد إسماعيل عبد الفتاح	2013/03/10م	24
بيت لحم رقم	سباتين	حسن		
2012/665				
محكمة صلح	عثمان محمد عبد القادر	عثمان محمد عبد القادر	2013/03/24م	25
طولكرم رقم	حوراني	زبن		
2012/198	محمد عبد القادر عثمان	محمد عبد الفتاح حوارني		
	حوارني			
محكمة صلح	محمد عفيف محمد سعيد	محمد عفیف محمد سعید	2013/05/06م	26
طولكرم رقم	كتانه	حسن		
2013/443				

محكمة صلح	بلال عبد الله عبد الرحمن	بلال عبد الله الحاج <b>عبد</b>	2013/04/08م	27
طولكرم رقم	جيتاوي	الرحمن		
2012/309				
محكمة قلقيلية رقم	سامي صبحي موسى صبح	سامي صبحي موسى	2013/05/07م	28
2013/158		حمدان		
محكمة صلح	جبريل نمر قاسم الجرادات	جبرین نمر قاسم مصطفی	2013/05/06م	29
حلحول رقم				
2013/63				
محكمة صلح دورا	محمد خايل منصور نواجعة	محمد خليل محمود نواجعة	2013/04/17م	30
رقم 2012/22				
محكمة صلح نابلس	سعید مصباح محمد	سعيد مصبح حسن معروف	2012/05/08م	31
رقم 2013/430	معروف			
محكمة صلح نابلس	موسى محمد موسى غزال	موسى محمد موسى	2013/04/28م	32
رقم 2012/1827		محيبش		
محكمة صلح نابلس	ربيع عبد القادر أحمد	ربيع عبد القادر احمد	2013/05/08ع	33
رقم 2013/305	صبابات	ارشید		
محكمة صلح	أسامة أحمد سليم السفاريني	أسامة أحمد سليم عثمان	2012/11/18م	34
طولكرم رقم				
2011/862				
محكمة بداية الخليل	ترتيل إبراهيم ديب مسودي	عاتكة إبراهيم ديب مسودي	2012/12/26م	35
رقم 2012/155				
محكمة صلح دورا	إسماعيل ذياب إسماعيل	إسماعيل اذياب إسماعيل	2013/04/07م	36
رقم 2013/67	ضمیزہ	سليمان		
	ماهر محمد مراد <b>مراد</b>	ماهر محمد مراد الغزاوي	2012/04/14م	37
	حسام محمد مراد <b>مراد</b>	حسام محمد مراد الغزاوي		
	هیثم محمد مراد <b>مراد</b>	هيثم محمد مراد ا <b>لغزاوي</b>		
محكمة صلح	انس محمد مراد مراد	انس محمد مراد الغزاوي		
الخليل رقم	فهمية محمد مراد <b>مراد</b>	فهمية محمد مراد الحارثي		
2011/547	عالية محمد مراد <b>مراد</b>	عالية محمد مراد المباشر		
	صباح محمد مراد مراد	صباح محمد مراد شولي		
	ایناس محمد مراد مراد	ايناس مراد محمد الحارثي		
	اسراء محمد مراد مراد	اسراء <b>مراد محمد</b> مراد		
محكمة صلح	الاء نعيم حسين صلاحيات	حسناء نعيم حسين	2013/05/04م	38
بيت لحم رقم		صلاحات		
2012/202				

محكمة صلح	أحمد اسماعيل عياش عياش	أحمد اسماعيل عياش سالم	2012/03/26م	39
بيت لحم رقم				
2011/320				
محكمة صلح	ياسر عامر عبد الفتاح	ياسر عامر عبد الفتاح	2012/06/16م	40
الخليل رقم	قواسىمي	بركات		
2013/499				
محكمة صلح	نور خليل "محمد عزمي"	شهاب خلیل "محمد	2013/05/26م	41
الخليل رقم	قو اسمي	<b>عزمي''</b> قواسمي		
2013/284	-			
محكمة صلح قلقيلية	براءة توفيق مصطفى سالم	بدوية توفيق مصطفى سالم	2013/05/27م	42
رقم 2013/149				
محكمة صلح	محمود محمد عبد اللطيف	محمود محمد عبد اللطيف	2013/05/29م	43
طولكرم رقم	كتانه	يوسف		
2013/380				
محكمة صلح	محمد محمود عبد ربه حسن	محمد محمود عبد ربه	2013/06/26م	44
طولكرم رقم		شافعي		
2012/1492				
محكمة صلح	سامر ابراهيم عبد القادر	سامر ابراهيم عبد القادر	2012/10/18م	45
طولكرم رقم	مدلل	بكر		
2012/1503				
محكمة صلح	منتهی واصف حسن اعمیر	منتهی <b>فتحی</b> حسن اعمیر	2013/03/28م	46
طولكرم				
2013/234				
محكمة صلح دورا	رائدة محمود يوسف جبرين	عذاب محمود يوسف	2013/03/07م	47
رقم 2011/360		جبرين		
محكمة صلح	سهيل توفيق عبد الرحيم	سهيل توفيق عبد الرحيم	2012/12/20م	48
طولكرم رقم	منصور	عثمان		
2012/778				
محكمة صلح نابلس	صفاء احمد داود صوالحة	صفاء احمد داود <b>يوسف</b>	2013/06/19م	49
رقم 2013/14				
محكمة صلح نابلس	رائد تركي عودة <b>عفائة</b>	رائد تركي عودة <b>خموس</b>	2013/06/26م	50
رقم 2013/905		,		
محكمة صلح	عمار محمد حسین ابو	ز غلول محمد حسین ابو	2013/05/05م	51
الخليل رقم	حسين	حسين		
2013/217				

	فلاح كامل فلاح القريشي	فلاح كامل فلاح <b>جلايطة</b>	2013/05/08م	52
	كامل فلاح كامل ا <b>لقريشي</b>	كامل فلاح كامل <b>جلايطة</b>		
	محمد فلاح كامل ا <b>لقريشي</b>	محمد فلاح كامل <b>جلايطة</b>		
محكمة صلح اريحا	ابر اهيم فلاح كامل القريشي	ابر اهیم فلاح کامل <b>جلایطة</b>		
رقم 2012/113	يوسف فلاح كامل ا <b>لقريشي</b>	يوسف فلاح كامل <b>جلايطة</b>		
	عمران فلاح كامل القريشي	عمران فلاح كامل جلايطة		
	فاطمة فلاح كامل القريشي	فاطمة فلاح كامل جلايطة		
	وصال فلاح كامل القريشي	وصال فلاح كامل جلايطة		
محكمة صلح	يعقوب الياس يوسف متري	جاك يعقوب الياس يوسف	2013/03/26م	53
بيت لحم رقم		متري		
2012/563				
محكمة صلح	أسامة راجح أحمد داود	أسامة راجح أحمد شعور	2013/09/02م	54
طولكرم رقم				
2013/789				
محكمة صلح	فايز عبد المجيد رضوان	فايز عبد المجيد رضوان	2013/09/15م	55
الخليل رقم	القواسمي	ابو عمر		
2013/554				
محكمة صلح	سلمى خالد ثلجي الرجبي	رسمية خالد ثلجي الرجبي	2013/09/11ع	56
الخليل رقم	<u> </u>	<del>-</del> - <del>-</del> -	,	
2013/293				
محكمة صلح نابلس	صفاء أحمد داود صوالحة	صفاء أحمد داود يوسف	2012/06/19ع	57
رقم 2013/14			, , , , , , , ,	
	مسعود صالح طاهر	مسعود صالح طاهر	2012/03/25م	58
	الحج طاهر	أبو الكلبات	,	
	خالد صالح طاهر	خالد صالح طاهر		
	الحج طاهر	أبو الكلبات		
	محمود صالح طاهر	محمود صالح طاهر		
محكمة صلح نابلس	الحج طاهر	أبو الكلبات		
رقم 2012/253	عمار صالح طاهر	عمار صالح طاهر		
· ·	الحج طاهر	أبو الكلبات		
	عمار صالح طاهر	عمار صالح طاهر		
	الحج طاهر	أبو الكلبات		
	صلاح فتّحي صلاح	صلاح فتحي صلاح		
	الحج طاهر	أبو الكلبات		

محكمة بداية نابلس	عالية جبريل محمود	تصحيح اسم الأم من	2008/01/08م	59
رقم 2009/08	منصور	فایزة إلى هند	2000/01/08	37
2009/00/9	بشار جبريل محمود قادوس	, . <b></b>		
	ماجدة جبريل محمود			
	عمران			
	وفاء جبريل محمود عبد			
	العزيز			
	دلال جبريل محمود نجار			
	علي جبريل محمود قادوس			
	حربية جبريل محمود			
	قادوس			
	بشير جبريل محمود قادوس			
	منير جبريل محمود قادوس			
محكمة صلح	صدقي ماجد صدقي تميمي	اسم الأم من لبقة إلى رقية	2013/09/29م	60
الخليل رقم				
2013/569				
محكمة صلح دورا	رؤی عامر إبراهيم هوارين	خضرة عامر ابراهيم	2013/09/25م	61
رقم 2012/181		هوارين		
محكمة صلح	حسني سعيد محمود حاج	حسني سعيد <b>حمد</b> حاج	2012/09/29م	62
طولكرم رقم	حسني سعيد محمود <b>حاج</b>	حسني سعيد محمود <b>حمد</b>		
2013/722				
محكمة صلح	ناصر "أحمد جبر" ناصر	ناصر "احمد جبر" ناصر	2013/06/27م	63
طولكرم رقم	شدید	احمد		
2013/730				
محكمة صلح	أحمد إبراهيم محمد أ <b>بو</b>	احمد إبراهيم محمد سرحان	2013/07/11م	64
طولكرم رقم	شيخة			
2013/730				
محكمة صلح	رسمي "محمد علي" خلف	صبري محمد علي خلف	2013/09/09م	65
طولكرم رقم	دقة			
2013/748				
محكمة صلح	معتز إبراهيم <b>حبريل</b>	معتز إبراهيم <b>جبرئيل</b>	2013/03/12م	66
حلحول رقم	الصليبي	صليبي		
2013/12				
محكمة صلح	موسى محمد علي عوض	موسى محمد علي العلوي	2013/09/29م	67
الخليل رقم				
2013/586				

محكمة صلح قلقيلية	حمد الله عبد القادر احمد	حمد الله عبد الحاج احمد	2013/10/08م	68
رقم 2013/430	عويصات	عمد الله حب العالم العما	2013/10/08	08
		7.1 - 11	2012/00/20	(0)
محكمة صلح	فارس محمد خليل الشيوخي	فارس محمد خلیل حساسنة	2012/09/29م	69
حلحول رقم 2012/210	أحمد فارس محمد الشيوخي	أحمد فارس محمد حساسنة		
2013/218	محمد فارس محمد	محمد فارس محمد		
	ا <b>لشيوخي</b>	حساسنة		
	محمود فارس محمد	محمود فارس محمد حساسنة		
, , , , , ,	الشيوخي		2012/00/00	=0
محكمة صلح دورا	علي صالح محمد خضر	علي صالح محمد الخضور	2013/09/09م	70
2013/433	يوسف صالح محمد خضر	يوسف صالح محمد		
		الخضور		
محكمة صلح	عامر محمد عبد الرحيم	عامر محمد عبد الرحيم	2013/09/29م	71
حلحول رقم	قطومة	صورة		
2013/120				
محكمة صلح قلقيلية	محمد محمود <b>عبد القادر</b>	محمد محمود <b>عبد الغافر</b>	2013/10/10م	72
رقم 2013/238	مجد	مجد		
محكمة صلح	صبحة محمد احمد اسماعيل	صبحة محمد اسماعيل	2013/10/02م	73
طولكرم رقم		اسماعيل		
2013/306				
محكمة صلح	لطفية عبد احمد مرعي	لطفية عبد الرحمن احمد	2013/09/29م	74
طولكرم رقم		ابراهيم		
2013/632		لطفية عبد الرحمن احمد		
		مر عي		
محكمة صلح	اسمى ربيع فتحي اتكيدك	عزية ربيع فتحي اتكيدك	2013/02/14ع	75
الخليل رقم			,	
2012/351				
محكمة صلح دورا	مروان محمد احمد نصر	مروان محمد احمد اولاد	2013/10/23م	76
رقم 2012/160		محمد	<u> </u>	
محكمة صلح قلقيلية	محمد زكي احمد عبد الله	محمد زکی احمد عبد	2013/10/02م	77
رقم 2013/15		القادر حيلوز	,	
محكمة صلح	مجدي محفوظ ادريس	مجدي محفوظ ادريس	2012/09/29م	78
طولکرم رقم	. پ طقاطقة	٠ پ و ٠ وي و ٠ حرذون		, 0
2013/732	مهدي محفوظ ادريس	ر وي مهدي محفوظ ادريس		
	، پ طقاطقة	، پ حرذون حرذون		
	يوسف محفوظ طقاطقة	يوسف محفوظ <b>حرذون</b>		
	1	1 3 3 3.		



محكمة صلح	خالد محمد طاهر زیدان	خالد محمد طاهر عوض	2013/10/20م	79
-	عاد معمد صامر ریدان   	حالا محمد طاهر <b>حوص</b>	2013/10/20	19
طولكرم رقم				
2013/1076				
محكمة صلح	سلاف محمد "عبد	ثلاث محمد "عبد المطلب"	2013/09/29م	80
الخليل رقم	ا <b>لمطلب''</b> العجلوني	العجلوني		
2013/630				
محكمة صلح	شهد خليل صالح إعليان	<b>حليمة</b> خليل صالح إعليان	2013/11/10م	81
الخليل رقم				
2013/671				
محكمة صلح	إسماعيل أحمد عبد ربه	إسماعيل احمد عبد ربه	2013/11/25م	82
حلحول رقم	الحلاحله	خلیل		
2013/264				
محكمة صلح دورا	آمنة علي محمود الشرحة	رنيم علي محمود الشرحة	2013/11/25م	83
رقم 2012/383				
محكمة صلح	جعفر بسام جعفر دويك	"جعفر شامل" بسام جعفر	2013/12/02م	84
الخليل رقم		دو يك		
2013/452				
محكمة صلح	وليد محمد محمود خالد	وليد «محمد جميل» محمود	2013/11/25م	85
طولكرم رقم	بلال <b>محمد</b> محمود خالد	خالد		
2013/1219	نادرة <b>محمد</b> محمود	بلال «محمد جمیل»		
	اسماعيل (بعد الزواج)	محمود خالد		
	رباء <b>محمد</b> محمود <b>بدوي</b>	نادرة « <b>محمد جميل</b> »		
	(بعد الزواج)	محمود <b>خالد</b>		
		رباء «محمد جمیل»		
		محمود <b>خالد</b>		

## إعلان نشر أسماء مدققي الحسابات الجدد صادر عن مجلس مهنة تدقيق الحسابات

عملاً بأحكام المادة (32) من قانون مزاولة مهنة تدقيق الحسابات رقم (9) لسنة 2004م، والتي تنص على أن تنشر قرارات منح رخص مزاولة المهنة في الجريدة الرسمية، تقرر منح الأشخاص الطبيعيين التالية أسمائهم رخص مزاولة مهنة تدقيق الحسابات على النحو الآتى:

تاريخ الإصدار	رقم الرخصة	رقم الهوية	الاسم	#
2014.01.15	2014/101	308127158	باجس زكي	1
			باسيل بيترو	
2014.01.15	2014/102	921511804	ز هرة عبد الفتاح	2
			محمد صىغير	
2014.01.15	2014/103	914296918	مهند عبد اللطيف	3
			حسن حج علي	
2014.01.15	2014/104	941485021	رامي راجي أمين	4
			طه	
2014.01.15	2014/105	948907308	خالد هاني ناجي	5
			عبد المسيح	
2014.01.15	2014/106	990527244	نضال «صلاح	6
			عطية» صالح	
			المناصرة	
2014.01.15	2014/107	970193595	أسامة مصطفى	7
			موسى صبري	

جمال أبو بكر نائب رئيس المجلس